


ثلاثات الإمام الخارji
للتبرخ العجمي رضي الله عنه



٤٥٤٧
٤٤٩٥١
بيه / مسلم

كامل و مطرد ملائكة و حسرة حنفی

هذا كتاب ثلاثيات الامام

البخاري رضى الله تعالى عنه

تأليف العالم العلامه الحبر

الحجر الفراخة الشيخ احمد

الشہیر بالجھی

تغذہ اللہ برحمۃ

واسکنۃ

فسیح

جلۃ

آمین

تم

٤٥٢٦

ك

ص ٣

ص ٤

٨٥٩٥١

حدیث



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى
اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ وَعَلَى الَّذِي وَصَمَدَ وَسَلَّمَ لِلَّهِ
لِلَّهِ الَّذِي مَنْ عَلَى مِنْ أَصْطَفَاهُ خَدْمَةُ السَّنَةِ الشَّرِيفَةِ
الْمَهْدِيَّةِ بِرَوَايَةِ الْجَامِعِ الصَّمِيمِ مِنْ أَحَادِيثِهِ الْمَرْفُوعَةِ الْمَتَصَلَّةِ
الثَّابِتَةِ الصَّاحِحَةِ الْمُجْوَهِرَةِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ
وَجَبِيبِهِ وَبَنِيهِ وَرَسُولِهِ إِلَى كَافَةِ الْبَرِّيَّةِ وَعَلَى الْمَرْضِيِّ
الْمَقْتَسَمِينَ مِنْ مَشْكَاةِ مَصَابِيحِ نُورَاتِهِ الْبَنِوَّةِ وَعَلَى
النَّابِعِينَ لَهُمْ بِالْإِحْسَانِ وَالصَّدَقِ وَالْإِخْلَاصِ فِي النِّيَّةِ
• الْقَائِمِينَ سَلْفًا وَخَلْقًا بِوَظَافِهِ اِنْصَالِ سَلْسَلَةِ الْإِسْنَادِ
الْمُخَصَّةِ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْأَمِيَّةِ وَالْمَلَةِ الْخَنْفِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
وَارْضَاهُمْ وَبِوَاهِمْ مِنْ لَجْنَانِ الْغَرْفِ الْعُلَيَّةِ **أَمَا يَعْلَمُ**
فَقُولُ الْعَدِ الْعَاجِزِ الْفَقِيرِ اِحْمَدِ بْنِ الْجَمَّاعِ عَامِلِهِ اللَّهُ بِلَطْفِهِ
الْخَفِيُّ وَالْجَلِيُّ هَذَا بِلَاغٌ لِلْمَحْدُثِ الرَّاوِيِّ وَعَنِ ابْنِ
الْمُسْتَعِنِ وَالْقَارِيِّ بِيَهْتَدِي بِكَوَافِهِ الدَّرَارِيِّ لِرَوَايَةِ
الثَّلَاثَيَّاتِ مِنْ صَحِيمِ الْبَحَارِيِّ اِفْتَضَبَتْهُ مِنْ اِرْسَادِ السَّاَوِيِّ
• الْمُسْتَدِمُ مِنْ فِيضِ فَقِعِ الْبَارِيِّ مُفْتَحًا بِحَدِيثِ اِنْهَا الْأَعْمَالِ
بِالنِّيَّاتِ قَفَنْدِيَا بِالْأَيْمَةِ الْأَبَدَاتِ مُقْدِمًا اِنْصَالِ رَوَابِيِّ
لِلْجَامِعِ الصَّمِيمِ بِالْأَسْنَادِ الثَّابِتِ الصَّمِيمِ الْلَامِعِ الصَّمِيمِ
إِلَى الْحَافِظِ اِبْنِ الْفَضْلِ اِحْمَدِ بْنِ جَعْلَانِ بِسَنَدِينِ
مُلْخَصَيْنِ مِنْ طَرِيقِ اِبْوِي ذَرِ وَالْوَقْتِ فَانْهُ ذَكَرَ فِي دِيَبَاجَةِ
الْفَتْحِ اَنَّ اَوْلَاهُمَا اَنْقَنَ الْطَرْقَ وَالْأَخْرَاعَ عَلَى الرَّوَايَاتِ وَذَلِكَ
مِنْهُمَا اِمَانِيَّ وَالْأَرَادَاتِ رَاجِيًّا مِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقَ وَالْهَدَايَةَ
وَالْقَبُولَ وَالسَّدَادَ فِي الْأَفْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَسَائِرِ الْحَالَاتِ

فَاقْوَلُ

فَاقْوَلُ اَخْبَرِي بِصَحِيمِ الْبَحَارِيِّ جَمِيعُ مِنْ اَشْهَرِهِمْ مُحَمَّدَ عَصْرِهِ
الْبَرَهَانُ اِبْرَاهِيمُ الْمَلْقَافِيُّ وَفَقِيهُ وَفَقِيْهُ وَفَقِيْهُ وَفَقِيْهُ وَفَقِيْهُ وَفَقِيْهُ
الْحَسَنُ عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ الْمَدْعُورِيِّ بْنِ الْعَلَامَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْاجْحُورِيُّ الْمَالِكِيَّانِ وَالْفَهَامَةِ اِبْوِ الْحَسَنِ عَلَى بْنِ اِبْرَاهِيمِ
الْحَلَبِيِّ وَالْعَلَامَةِ الْقَدوَّةِ مُحَمَّدِ بْنِ اِحْمَادِ الشُّوَبِرِيِّ وَالْمَفْتِنِ مُحَمَّدِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَمْوَى الشَّهِيرِ وَالدَّهِ بِالْمَكَى وَالْعَمَدةِ
الْمَفْرِيُّ سُلْطَانُ بْنِ اِحْمَادِ بْنِ سَلَامَةِ اِسْمَاعِيلِ الْمَزَاحِيِّ وَالْمَعَرَّفِيِّ
الْاَصِيلِيُّ حَمْيَى الدِّينِ بْنِ وَلِيِّ الدِّينِ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ يُوسُفِ بْنِ
شِيخِ الْاسْلَامِ زَكَرِيَّا اِلْاِنْصَارِيِّ وَالْمَحْدُثِ الْفَقِيْهِ
الشَّمْسُ مُحَمَّدُ الْبَابِلِيُّ وَعَلَامَةُ الْعَصْرِ اِبْوِ الضَّيَا وَالنُّورِ عَلَى
الشَّبِرِ اِلْمَسِيُّ السَّافِعِيُّوْنُ وَالْمُخْرِبِ الْبَارِعِ سَرِيُّ الدِّينِ
الْعَدُورِيُّ الْخَنْفِيُّ سَمَا عَامِنْ لِفَظِ الْمَزَاحِيِّ مِنْ اُولَهِ إِلَى كِتَابِ
الْهَبَّةِ سَوْيَ فَوْتِ وَقَرْأَةِ لِلْثَلَاثَيَّاتِ عَلَى الْاجْهُورِيِّ وَالْحَمْوَى
وَسَمَا عَالِ الْكَثِيرِ مِنْهُ عَلَيْهِمَا وَعَلَى الْبَاقِينَ وَجَازَةَ مِنْهُمْ
كَاهْمَا جَمِيعِنَ لِسَابِرِهِ مُفْتَرِقِينَ **قَالَ** الْلَّقَانِيُّ وَالْحَمْوَى
وَالْمَزَاحِيُّ وَالْبَابِلِيُّ اَخْبَرَنَا اِلَامَامُ الْهَمَامِ بَنْجِمُ الْسَّتَّةِ اِبْوِ الْجَاهَةِ
سَالِمُ بْنُ مُحَمَّدِ عَزِيزِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرِ الدِّينِ السَّنْهُورِيِّ
الْمَالِكِيُّ زَادُ الْحَمْوَى وَالْمَزَاحِيُّ وَالْبَابِلِيُّ وَكَاهْمُ الشَّبِرِ اِلْمَسِيُّ
فَقَالَا نَا اِلْمَسِنَدُ الْمَعْرِفَةِ الشَّهَابَ اِحْمَدِ بْنِ خَلِيلِ السَّبِيْكِيِّ السَّافِعِيِّ
قَالَ وَهُوَ السَّنْهُورِيُّ اَخْبَرَنَا مُحَمَّدَ عَصْرِهِ الْجَنِيمُ الْغَيْثِيُّ
حَ وَقَالَ حَمْيَى الدِّينِ وَالسَّرِيُّ الدَّرُورِيُّ اَخْبَرَنَا اِلْمَسِنَدُ
الْجَاهَلِيُّ يُوسُفِ بْنِ شِيخِ الْاسْلَامِ **وقَالَ** الْحَلَبِيُّ وَالْشُّوَبِرِيُّ
وَالْاجْهُورِيُّ اَخْبَرَنَا بِجَمِيعِ مِنْهُمْ الْعَلَامَةُ الرَّبَانِيُّ النُّورِ عَلَى

الزبادى عن الشهاب الرملى وصونهم البرهان العلقمى عن أخيه
 العلاءة الشمس محمد العلقمى شارح الجامع الصغير وصونهم
 وهو علاشيج الشافعية الشمس الرحال اجازة قال وهو والده
 الشهاب والشمس العالقى والمغيطى والجال خستهم اخرين اشيج
 الاسلام زكر يا الانصارى قال اخرين ابو محمد عبد الله النيسابورى
 قال اخرين امام المقام ابو احمد ابراهيم بن احمد الطبرى قال اخرين
 ابو القاسم عبد الرحمن بن حرمى بفتحتى قال اخرين ابو الحسن
 على بن حميد بن عمار الاطرابى قال اخرين ابو مكتوم
 بالمناولة عيسى بن الحافظ ابي ذر الھرروى قال اخرين ابي قال
 اخرين ابو محمد عبد الله بن احمد السرجى وابوسحق ابراهيم
 ابن احمد المستملى وابو الحسين بمثلثة محمد بن مكى الكشميمى قالوا
 ثلاثة اخرين ابو عبد الله محمد بن يوسف الغريرى قال اخرين
 الامام الحجة اسناذ الاسناذين ابو عبد الله محمد بن اسعيدي
 البخارى قال الحافظ بن حجر طرق ابي ذر هذه انقضى الطرف
 عند ناقول ورواية الداودى اعلا الروايات من حيث العدد
 مع انصافها بالسماع اخرين ابا جع من هم ابو محمد عبد الرحيم
 ابن عبد الكريم الحموى وابوسحق ابراهيم بن احمد البقلوى قال
 اخرين ابو العباس احمد بن ابي طالب الصلحي وست النورانية
 عمر بن اسعد التنوخية قال اانا ابو عبد الله الحسن بن
 المبارك الزبيدى سماع اقال اخرين ابو الوقت عبد الاول بن عيسى
 ابن شعيب الھرروى قال اخرين ابو الحسن عبد الرحمن بن مظفر
 الداودى قال اخرين ابو محمد عبد الله بن احمد بن حوبى الخشى
 قال اخرين ابو عبد الله محمد بن يوسف الغريرى قال

اخرين الامام ابو عبد الله محمد بن سماعيل البخارى وقال
 الحافظ ابن حجر و اخرين الحافظ ابو الفضل عبد الرحيم بن
 الحسين العراقى سماع عليه لبعضه واجازة لسابره قال
 اخرين ابو علی بن عبد الرحيم بن عبد الله الانصارى عرف
 بابن شاهد الجيش قال اخرين المعين احمد بن علی بن يوسف
 الدمشقى واسعىيل بن عبد العزى بن عزول وعثمان بن عبد
 الرحمن بن رشيق وحافظ رشيد الدين ابى الحسين يحيى بن
 على العطار قال اخرين ابو القاسم هبة الله بن على بن مسعود
 البوصيري قال اخرين ابو عبد الله محمد بن برگات البجراوى
 السعدى قال اخرين امام الكرام كربلة بن احمد بن محمد المروية
 قالت اخرين ابو القاسم الكشيمى قال اخرين ابو عبد الله محمد
 لميز يوسف الغريرى قال اخرين ابو عبد الله محمد بن اسعيدي
 البخارى قال حدثنا الحميدى بضم المهملة وفتح الميم عبد
 الله بن الزبير المكي نسب الى جده الاعلى او الى بطن من
 قريش وتوى فى سنة تسعة عشرة وما يزيد قال حدثنا سفيان
 بضم السين المهملة افصح من فتحها وكسرها ابن عيينة
 المكي الامام الحليل المتوفى سنة مئاد وتسعين ومائة
 وهو من اتباع الثابعين كما جترم به التزوى وغيره فقول
 القسطلاني انه قابعى سبق قلم قال حدثنا يحيى بن سعيد
 بكسر العين الانصارى المدى قاضيهما التابعى المشهور المتوفى
 سنة ثلاثة واربعين وما يزيد قال الحميرى بالافر د محمد بن
 ابراهيم بن الحارث الذى بالرفع نسية الى يتم فرضي المتوفى
 سنة عشرة وما يزيد وهو تابعى ايضا انه سمع علقمة بن وفاص

بتشديد الفاف اللائي بالنصب وهو مثله نسبة الى بن
 بكر المتوفى بالمدينة ايا عبد الملك بن مروان ذكره ابن مندة في
 الصحابة وغيره في النابعين ثابعه وصحابيان او ثلاثة من
 النابعين في نسق يقول سمعت عمر بن الخطاب اي سمعت
 كلامه حال كونه على المنبر النبوى وهو يسر الميم والقياس
 فتحها لانه اسم مكان امم الله من النبر وهو الارتفاع قال
 وفي رواية يقول في ما حكاهي الحال وقت السماع او لاحضنا
 ذلك في ذهن الشاعر تأكيدا له سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لا يخفى ان الكلمة سمع من الاعمال
 الصوتية ان تعلقت بالاصوات تعدت الى مفعول واحد وات
 تعلقت بالذوات تعدت الى اثنين ئانهم ماجلة مصدرة بمقدار
 من الفعال الصوتية كما اختاره الفارسي واختار بن عالان ان
 تكون الجملة الثانية في محل حال ان كان المتقدم معرفة كما هن
 على ما تقدم فان كان المتقدم نكرة في صفة قال الرحمن
 في قوله تعالى (نا سمعنا كتابا نقول سمعت رجلا يتكلم فنوع
 الفعل على الرجل ومحذف المسنون لانه وصفته بما يسمع
 او جعلته حال منه فاغناه عن ذكره ولو لا الوصف او الحال
 لم يكن منه بدا ونقول سمعت كلامه وقال الطيب الصلفي
 سمعت رسول الله يقول سمعت قول رسول الله فاخر الغول
 وجعل حالا يفيد الايهام والتبيين وهو وقع في النفس من
 الاصناف وجوز التفناز ان يكون الحمّل بدلا او ببيان
 ثابت اقبال المصدر ونفيه البدر الدعامي بانه يلزم عليهم
 حذف ان الناصبة وقع الفعل بعد الحذف او جعله بمعنى

المصدر

المصدر من غير حرف سايك فما ليس من الابواب المعروفة
 ومثله ليس بمقيس عند المحققين اما الاعمال جمع عمل
 وهو هنا عمل الجوارح الذى طلبها الشارع ولو من الصبي
 المغير خلا فالممن وهم فقييد باموال المكلفين وهم
 وهذا اخر فقيده بالمؤمنين بنبه على ذلك ابن حجر المكي اى
 ائم اصحاب الاعمال بالنبات قال الخنفية ائم اصحابها قيل وهو
 يومهم لا يشترطون النية في العبادات وليس كذلك فان
 الخلاف ليس الا في الوسائل اما المقاصد فلا اختلاف في
 اشتراط النية فيها ومن ثم لم يستشرطوا في الوضوء لانه
 مقصود لغيره كستر العورة وكيفي شرط الصلاة التي
 لأنفتقر الى نية وهي من نوع اى فقصد والاصل نوعيه
 فليست الواو بااء وادغمت وقد تتحقق الياء فتكون من نوع
 اذا ابطال ان النية يحتاج في تصريحها الى ابطاؤ تاء وعاتها
 شرعا فقصد السعي ففترضا بفعله الا في الصوم ونحو الزكاة
 وهي في الحديث محمولة على المعنى اللغوي وهو القصد
 اى عزم القلب بقرارته النقسام كالايحني وجمعه باعتبار
 نزعها الان المصدر لا يجمع الا باعتبار تنوعه او باعتبار
 مقاصد الناوي كقصد الله تعالى او تحصيل موعده
 او انفاذ وعيده وفي معظم الروايات النية بالافراد على
 الاصناف لا تحد محلها او هو القلب على الاصناف كما ان مرجعها
 واحد وهو الاخلاص للواحد الذى لا شريك له **واما كل**
امر مأمور يكسر الراء والراء الانسان فندخل المرأة مأمور
 اى توابه الذى نواه او نيته فيما هو صولة وقيل نكرة والعائد

عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وفي هذا الحديث
 تحقيقان ومباحث وهذا القدر كاف للطلاب والله الموفق
 للصواب الحديث الاول من الثلاثيات وبه قال البخاري
 في باب ائم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم من
 كتاب العلم حديث امكي اسم علم على صورة المنسوب الى
 مكة وهو المكرمان وقد دخل الالف واللام للجح كاف
 رواية أبي ذر حديث المكى بالافراد وفي اخر حديث مكى
 بالافراد والتذكرة ابن ابراهيم ابن بشير بفتح الموحدة وكسر
 المعجمة ابن مرقد بفتح الفاء وسكون الراء وبالقاف ابوالسكن
 بسيئ مهملة وكاف مفتوحةين التميي البليغية بذلت من
 التاسعة مات ستة خمس عشرة وما يزيد عن ذلك تسعمون
 ستة قال حديث زيد من الزيادة غير منصرف للعلماء
 وزن الفعل ابن أبي عبد بضم العين المهملة الاسلمى
 المتوفى بالمدينة ستة ست او سبع واربعين وما يزيد
 عن مولاه سلمة بفتح السين واللام ابن الاكوع واسم
 الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمى المدنى توفى سلمة
 بالمدينة ستة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة له
 في البخارى عشرون حدثاً قال في المصباح الكوع بالضم
 حرف الزن الذى يلى الباء والجمع أكوع مثل قفل
 وافق والكاف لغة فيه وقال الازهرى الكوع حرف
 العظم الذى يلى رسم اليدين المعاذى للباء وهو عظام
 متلاصقان في الساعد أحد هما دقيق من الآخر وطرفهما يلتقي
 عند فصل الكتف فالذى يلى الخنصر يقال له الكرسوع الذى

تمحظف او مصدرية فلا يحتاج إلى عايد لأنها حرف وهذه
 الجملة مؤكدة لسابقها تبيها على سر الأخلاص وتحذير من
 الديات المأفعى من الأخلاص **فمن كانت هجرة إلى دنيا بضم**
 الدال مقصورة غير منصرفة لأن الفهارس المقصورة للثانية
 وتنويعها لغة شاذة وهي فعل من الدنو وهو القرب
 سميت بذلك لسبقها للأخرى أول دنوها من الزوال وهي
 الأرض مع الجبال والهوا بالمدو على هذا فالسمون وما فيها
 ليس من الدنيا وهي كل المخلوقات من الجواهر والأعراض
 الموجودة قبل الدار الآخرة قال المؤود وهذا الظاهر
 يصيغها يحصلها فقصد أو إلى امرأة ينكحها اي يتزوجها كما
 في الرواية الأخرى قال الزركشى في تحرير العهد عطف امرأة
 على دنيا من عطف الخاص على العام بدليل حديث النبي
 متاع وخير متاعها المرأة الصالحة وفيه رد على من زعم
 ان عطف الخاص على العام اما يكون بالرواوى **فهجرة إلى ما**
 هاجر إليه من الدنيا والمرأة حكا وشرعأ ولهذا التقدير
 يتغير الشرط والجزء وهذا الشرط يتباين وحال مبيبة
 وظاهر كلام النها جواز ذلك اذا الحال اما خسر
 او صفت في المعنى وكلامها يجوز حذفه لدليل ووقعه تنافي
 رواية الجهدى حذف وجهى القسم وهو قوله **فمن كانت**
 هجرة إلى الله ورسوله إلى آخره وثبت ذلك في البخارى من
 غير طريق الجهدى وهذا الحديث مشهور بالنسبة إلى آخره
 غريب بالنسبة إلى قوله ورواه عن عمر من الصحابة قبل
 نحو العشرين لكن اتفق على انه لا يصح مسنداً إلا من رواية

نفسه

ياليابهام يقال له كوع وهم اعظم الدروع والكوع بفتحتين
مصدر من باب تعب وهو عوجاج الكوع وقيل هو قبائل
الرسغين على المنكبين وقال ابن الفوطية كوع كوعا اقبلت
احدى يديه على الاخرى او عظمه كوعه فالرجل كوع وبه
لقب ومنه سلسلة ابن الاكوع والانئي كوعا مثل احمر
وحرم انئي سمعت النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اى حال
كونه يقول من يقل على قال الشراح اصله يقول حذفت
الواو للجز ملاجل الشرط انئي وتحقيقه ان الجازم وهو
من الشرطية سكن الدام فالنتي ساكن حذفت الواو وهي
عَيْنُ الْكَلْمَةِ لاجل ذلك وبقيت الضمة دليلا عليهما
فالمجز سبب لحذفها ومثله قوله مالم اقل اى الذى لم اقله
فليتبوه مفعده من النار الفتا في جواب الشرط واللام
للامر وهي بالكسر على الاصل وبالسكون على المشهور
اي فليتخذلة منزلة يقال تبوا الرجل المكان اذا تخذه
سكن ما خوذ من المبأة بفتح الميم وسكون الموحدة
وفتح الهمزة وهو المنزل وكلمة من بيانه او ابتدائية
او يعني في كما في قوله تعالى اذا نودى للصلة من يوم الجمعة
قال الخطابي ظاهره امر وعنه خبر يعني ان الله يبوده
مفعده من النار وقال ابن بطال انه تعنى الدعا يعني
معا على فاعل ذلك اي بواه الله وقال الطيب
الامر بالتبوه تهم وتغليظ وقال الحكيم يعني يتحمل ان
يكون الامر على حقيقته بان يكون معناه من لذب على فليم امر
نفسه بالتبوه وليلزم عليه قال ففي قوله فليتبوه اربع

توجيهات

نوجيهات انئي وذكر الحافظ ابن حجر توجيهها خامسا
وهو عن ظاهره امر وعنه النهي يدور حرج توجيهه
الخطابي قال محيى السننه هو اعظم انواع الكذب بعد
الكذب الكاذب على الله تعالى بل قال ابو محمد الجوني انه
كفر قال الزركشي لاشك ان الكذب عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ في محريم حلال او تحليل حرام تقرص حمض وانما
الخلاف في ما سوى ذلك انئي وكذا من نسب إليه فعلا
لم يرد عنه او وضعه بغير صفة التي هو عليها تكونه
اسود اللون او انه غير قرئي او غير عربى فإنه يكفر
 ايضا قال العلام العبادى في الآيات البينات وينبغي ان
يكون من الكذب عليه رواية الموضوع عنه بلا سوء شرع
بل هى بما يكون منه الحزن فكل اعده بلا عذر صحيح قال شيخ
الاسلام زكريا والوجه ان الكذب على غيره من
البيان وان لم يكون اسلاماً فيما يظهر كبره قال العبادى
وينبغي ان الكذب على الملائكة كذلك خصوصا على
مثل جبريل واسرارا فيل عليهم السلام الحديث الثاني وبه
قال التخاري باب كم ينبعي ان يكون بين المصلى والسترة
من كتاب الصلاة كم لها صدر الكلام استفهاما وخبرة
لكن تقدمها المعنون وهو مع المضاف اليه في حكم كلمة
واحدة وعذرها محدود تقديركم ذراع ومخوه وقد
قدرها ما بين المصلى بكسر اللام والسترة بقدر حمر
الثانية وقيل اقل ذلك ثلاثة اذارع وبه قال الشافعى
واحد حدثنا المكي ولابي ذر والاصيلى المكي بن ابراهيم

يضيى ولم يضي والتفقيق انها كسائر الافعال نفيها نفي
 وابتها اثبات الا ان معناها المقاربة لا وفوع الفعل
 فنفيها نفي المقاربة لل فعل ويلزمه منه نفي الفعل ضرورة ان
 من لم يقارب الفعل لم يقع منه الفعل وابتها اثبات المقاربة
 الفعل ولا يلزم من مقاربة الفعل وفوعه فقولك كاد زيد
 يقوم معناه قارب القيام ولم يقزم ومنه يكاد زيد ياضي
 ولم يضي وقولك لم يكاد زيد يقوم معناه لم يقارب
 القيام فضلا عن يصدر منه وعنه اذا اخرج بدده لم
 يكاد يراها اي لم يقارب اذا يراها فضلا عن يراها او لا
 يكاد يسيغها لايقارب اساغته فضلا عن يسيغه
 وعلى هذا الرجاحي وغيره وذهب قوم منهم اين جنى الى
 ان نفيها يدل على وفوع الفعل بعد بطيء لابه وما كادوا
 بيعملون فانهم فعلوا بعد بطيء والجواب انها محولة عَلَى
 وقتنى اي فذجوها بعد تكرار الامر عليهم يذبحها او ما
 كادوا يذبحوها باقبل ذلك ولا قاربوا الذبح بل انكر واذا ذلك
 اشد الانكار بدل ليل قولهم انا نخذلنا هزرو الشهى وهذا
 الحديث اخرجه مسلم اصالة الحديث الثالث وبه قال
 الجارى في باب الصلاة الى الاسطوانة من كتاب الصلاة
 ايضاً حدثى الملكى بن ابراهيم البغى قال حدثنا يزيد بن ابي
 عبد ربضم العين مولى سلمة قال كنت انى عصمة بن
 الاكوع الاسلامي فيصلى عند الاسطوانة بقطع المرة المصوقة
 وضم الطاء المهملة وهي السارية اي العور وقال الجوهري
 من حجارة او حجر والنون اصلية وهي افعالة مثل الخوانة

البلى قال حدثنا يزيد بن ابي عبد الاسلام مولى سلمة بن
 الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلامي قال كان جدار المسجد
 النبوى عند المتر هو من تسمة اسم كان لانه حال مقيدة
 له اذ صفاتة اى الجدار الذى عند المتر وخبر قوله ما كادت
 الشاة تجوزها بالجيم المسافة وهي ما بين قدمي المصلى
 وبين الجدار او ما بين الجدار والمتر قال في الفتح وهذا الحديث
 رواه الاستماماعيل من طريق ابي عاصم عن يزيد فقال كان المتر
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بيته وبين
 حارطا قبلة الا قدما تر العزفتين بهذا السياق
 ان الحديث مرفوع وللكشميري ما كادت الشاة ان تجوزها
 باقزان خبر كاد بان وهو قليل من خبر عسى فحصل التعارض
 باتفاق بينهما ومعنى النقارب كافي الاشياء عن ابي
 يعيش ان كلى واحد من المخالفين يستغير من الآخر كما
 هو اخص به ان القاعدة ان حرف النفي اذا دخل
 على كاد في يكون منفية كسائر الافعال عند تأثيره وعند
 اخرين مثبتة وهو امر اد هنا بغير بنة حديث سهل السعدي
 كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين
 الجدار ممر الشاة اى موضع مرورها على ان كانت نافحة
 او هوا ثم كان على ارائها نافحة والتقدير قدر مر الشاة وبين
 خبرها وبالنصب على انه خبر كان واسمها مقدر اى مخون قد
 المسافة او المتر هذا وفي المجمع زعم قوم ان نفي كاد
 اثبات للتحير وابتها نفي له واستدلوا بذلك بقوله تعالى
 وما كادوا يتعلون وقد ذبحوا ويتقوله يكاد زيد يها واستدلوا بذلك

لانه يقال اساطين مسطنة وكان الاخفش يقول فطوانة
 وهذا يوجب ان يكون الواوازىدة والى جنبها زايد ثان
 الالف والنون وهذا الايكاد يكون وقال قوم هو فعلا نة
 ولو كان كذلك لما جمع على اساطين لانه لا يكون والكلام
 افاعين انتهى ويجمع ايضا على اسطوانات على لفظ الواحد
 والمراد بها في هذه الحديث السارية المتوسطة في الروضة
 المعروفة بالمهاجرين التي عند المصحف الذي كان في
 المسجد على عهد عمّان رضي الله عنه قال يزيد فقلت
 لسلامة بن الاكوع يا يا اسلم اراك بفتح الميمه ابشر لك
 تخرى بخته وتخثار وتقصد **الصلة** عند اسطوانة
 قال رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخري الصلاة عندها
 لانها اولى ان يكون سترة من العزة وهي بعين مهملاه فنون
 قرئ مفتوحات عصا اقصر من الرمح وهو هارج في سفلها
 وهو بضم الزاي وتشديد الجيم للحديدة التي تكون في
 اسفل الرمح **الحاديـث الرابع** وبه قال **البعـارـي**
 في باب وقت المغرب من **كتاب الصلاة** اي صناحدتنا
 الملكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبد ربض العين
 المهملة وفتح المودة مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع
 الصحافى رضي الله عنه قال كان نصلي مع النبي صَلَّى
 الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالمحاجب اي غربت
 الشمس سنته مواراتها واستثارها بالمعيب توارى
 المخباء بمحاجبها او اضرها من غير ذكر اعتمادا على قريبة قوله
 المغرب ولمسلم عن يزيد بن ابي عبد اذا غربت الشمس

توارت

وتوارت بالمحاجب قال الحافظ بن حجر فدل على ان الاختصار
 في المتن من شيخ البخارى ذكره هذا الحديث قوله تعالى
 حتى توارت فلان لم يحر للسمسم ذكر وقد ادى بصيرتها
 لدلالة العسى عليهما قدسيته غرورها بتواري المخاء
 بمحاجبها قال المولى سعدى في فيه استعارة تتعينا ولا مانع
 من الاستعارة بالكتابية التخييلية كالاختفى اننى وفي اعلى
 ان المحاجب ان قوله بالمحاجب متتعلق بتوارت امام على نحو
 قوله كتب بالقلم لانه حصل لها التوارى بالمحاجب واما
 على نحو قوله سكت بالبلد على معنى فيه كأنها توارت
 فيه ويجوز ان يكون حال الاول او حده لانه اذا كان حالا
 فيتعلق بمذوق تقديره مسنقرة بالمحاجب ولا حاجته الى
 التقدير مع وجود ظاهر يغنى عنه مع ان التقدير الا ضار
 خلاف الاصل فلا ملحاجا الله الا ضرورة ولا ضرورة
 تتجلى الى ذلك والله اعلم **الحاديـث الخامس** وبه
 قال البخارى في باب اذا نورى بالنهار صو ما اي واجبakan
 او نفلا دهل يصح او لا من **كتاب الصيام** حدثنا ابو عاصم
 البديل واسمه الضحاك بن محمد بفتح الميم وسكون الخاء
 المعجمة وفتح اللام على وزن مقعد الشياني البصرى ثقة
 ثبت من الطبقه الناسعة هات سنه اثنى عشرة وعاشرة
 او بعدها عن يزيد بن ابي عبد مولى سلمة بن الاكوع عن
 سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه
 ان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث رجلا هو هند بن اسحاق
 حارثة الاسلامي كما عتداه دهدا ابن ابي خيثمة ينادى في الناس

يجسون في الأخطاء يوم الورود وأول اليوم الذي شرد
 فيه بعده وعَلَى هذَا يُكَوِّنُ النَّاسُ عَائِشَةَ وَهَذَا قَوْمٌ
 تَعَالَى أَحْجَاجُ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتِهِ عَلَى الْفَوْلِ بِاَنْهَا شَهْرَاتٍ
 وَعَشْرَةً أَيَّامٍ وَالْمُتَهَوِّرُ مِنْ أَقْوَابِ الْعُلَمَاءِ أَنْ عَائِشَةَ
 عَائِشَةُ الْمُحَرَّمِ وَنَاسُوا عَائِشَةَ الْمُحَرَّمِ رَسْنَدًا لِأَلَا بِالْحَدِيثِ
 الصَّحِيحِ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَامُ يَوْمَ عَائِشَةَ
 فَقِيلَ لَهُ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى تَعْظِيْهُ فَقَالَ إِذَا كَانَ الْعَامُ
 الْقَابِلُ صِنْمَا النَّاسِعَ فَإِنَّهُ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ حَامِيًّا لِغَيْرِ النَّاسِعِ
 وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَعْدِيْهُمْ قَدْصَاهُ وَقِيلَ ارَادَ تَرْكُ الْعَاشرِ
 وَصُومُ النَّاسِعِ وَحْدَهُ خَلَاقًا لِأَهْلِ الْكِتَابِ وَفِيهِ رَضْرَضٌ
 لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ صُومُوا يَوْمَ عَائِشَةَ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ
 وَصُومُوا قِيلَهُ بِوْمَا وَيَقِدَهُ بِوْمَا وَعَنَاهُ صُومُوا مَعَهُ
 يَوْمًا قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ حَتَّى تَخْرُجَوْنَ التَّسْبِيْهَ بِالْيَهُودِ فِي
 افْرَادِ الْعَاشرِ وَلَمْ يَكُنْ وَاجِبًا وَأَنْفَقُوا عَلَى أَنْ صُومَهُ سَنَةً
 لَحْنَبَرَا حَتَّى يَسْبِيْهُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَكْفُرَ السَّنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ وَكَذَا
 يَسْنَ صُومُ يَوْمِ تَاسُوعَاءَ لَحْنَبَرَا عَشَّتُ إِلَى قَابِلِ الاصْمَى
 النَّاسِعِ وَالْعَاشِرِ فَمَا تَسْكُنُ إِلَيْهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قَبْلَهُ
الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَبِهِ قَالَ الْبَخارِيُّ بَابُ صَيَامِ عَائِشَةِ أَحَدُهَا
الْمَكْيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْنَّجَّارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيِّ
مُولَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَسَقَطَ لِغَيْرِ أَبِي ذَرٍ لِفَطَابِي عَبْدِ
عَزِيزَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ عَيْنَهُ صَرَفَ لِلْعَلِيَّةِ وَوَرَنَ
 الْفَعْلُ هُوَ هَذِينِ أَسْمَاءِ بْنِ حَارِثَةِ الْأَسْلَمِيِّ أَذْنَ فِي النَّاسِ

يَوْمَ عَاشَرَ آنَ بِفَتحِ الْهَمَزَةِ وَفِي الْيُونِيَّةِ سَكُونُ النَّونِ
 مَعَ فَتْحِهَا أَوْلَى ذَرَانِ بِكَسْرِهِ اَمْ تَشَدِّيدِهِ النَّونِ مِنْ
 أَكْلِ فَلَيْتِمْ بِسَكُونِ الْلَّامِ وَيَحْوِزَ كَسْرَهَا بِلِفَظِ الْأَمْرِ لِلْعَابِبِ
 وَالْمَيْمَ مَفْتُوحَةٌ تَخْفِيقًا إِلَيْهِ لِيُسْكَنُ بِعَيْنِهِ بِوَعْدِ حِرْمَةِ
 لِلْوَقْتِ كَمَا يُسْكَنُ لَوْا صِيَحَّ يَوْمَ الشَّكِ مَفْطُرًا ثُمَّ ثَبَّتَ أَنَّهُ
 مِنْ رَمَضَانَ **أَوْ قَالَ فَلِيَصِمْ** شَكٌ مِنْ الرَّاوِي **وَهُنَّ لَمْ يَأْكُلُ**
فَلَا يَأْكُلُ اسْنَدَلَ بِهِ بِرْ حَنِيفَةَ عَلَى أَنَّ الْفَرْضَ مُحْوَرُ نِيَّتِهِ
 مِنَ النَّهَارِ لَآنَ صُومُ يَوْمِ عَائِشَةَ وَآدَ كَانَ فَرْضًا وَاجِبًا
 بِأَنَّهُ أَمْسَاكٌ لِأَصْوَرِهِ وَبِأَنَّ عَائِشَةَ لَمْ يَكُنْ فَرْضًا عِنْهُ
 لِجَهْرِهِ وَبِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ لَا قَصْنَادَ عَلَيْهِمْ بِلِفِيْسِنْ
 أَبِي دَاوَدَ أَنَّهُمْ أَمْوَابِيَّةُ الْيَوْمِ وَقَضَوْهُ **قَالَ النَّوْرُ**
الْمَشْهُورُ فِي الْلُّغَةِ **أَنَّ عَائِشَةَ وَتَاسُوعَاءَ مُهَمَّدُ وَدَاهِدَ**
 وَحْدَى فَضْرَهَا أَنْتَهِيَ وَفِي الْمَصْبَاحِ **أَنَّ الْجَوَهْرِيَّ** **قَالَ فِي**
 تَاسُوعَاعَلَيْنَهُ مُولَدا وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ مُولَدُ وَبِنْبَعِيَّاتٍ
 يَقَالُ إِذَا سَتَّمْلَ مَعَ عَائِشَةَ وَهُوَ قِيَاسُ عَرَبِيٍّ لِأَجْلِ الْأَرْذُوْجِ
 وَإِذَا سَتَّمْلَ وَحْدَهُ فَسَلَمَ أَنَّ كَانَ الْبَيْكَاغُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَعِبَّدَهُ
 الْقَامِسُ الْعَاشرُ وَالْعَاشرُ وَالْعَاشرُ وَالْعَاشرُ وَالْعَاشرُ
 وَالْعَاشرُ **أَنْتَهِي** عَائِشَةُ الْمُحَرَّمِ وَتَاسُوعَاءُ وَالْأَوْلَى هُوَ قَوْلُ
 لَخْلَلِ وَالْأَسْتَقَاقِ يَدْلِلُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَذَهَبُ جَهْرِهِ الْعَلِمَاءِ
 مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَمِنْ بَعْدِهِمْ وَذَهَبَ أَبْنَ عَيَّاسِ الْمَسْنَى
 الثَّالِثُ وَفِي الْمَصَنَفِ عَنِ الصَّحَافِ **عَائِشَةَ** **يَوْمَ التَّاسِعِ** قِيلَ
 لَأَنَّهُ مَاخُوذُمِنَ الْعَشِيرَ بِالْكَسْرِ مِنْ أَوْرَادِ الْأَبْلَى تَقُولُ الْعَرَبُ
 وَرَدَتِ الْأَبْلَى عَسْرًا إِذَا وَرَدَتِ الْيَوْمِ التَّاسِعِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ

يَجْسُون

ان من كان اكل فليصم اي في مساك **فان اليوم يوم عاشوراء**
 استدل به على ان من نعم على صوم يوم و لم ينوه
 ليلاته بمحضها وهذا ابناء على ان عاشورا كان
واجبا وقد تقد مر الخلاف في ذلك الحديث السابع
 وبه قال البخاري باب ان احال دين الميت على رجل حاز
من كتاب الموالات حدثنا المكي بن ابراهيم النجاشي قال
حدثنا يزيد بن ابي عبد الله رضي الله عنه قال كما جلوسنا عند
عن سلمة بن الاروع رضي الله عنه قال كما جلوسنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم اذا في بعض المأتمرة مبينا
للمفعول بجنازة بفتح الجيم وسرها اسم لمييت في التعش
وفيل بالفتح كذلك وبالكسر للتعش وهو فيه
وفي عكسه وفيه الغناء فيما وان لم يكن عليه الميت
 فهو سر و هو من جزءه اذا ستره فقالوا اصل عليها
يا رسول الله لم يسم صاحب الجنازة ولا الذي قال اصل
عليها وفي الحديث جابر بن عبد الرحمن فسئلناه وكفناه
وحنطناه ووضعناه حيث توضع الجنازة عند مقام
جبريل ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم به
فقال هل عليه اى الميت دين لانه كان قبل ان يفتح
عليه الفتوح اذا اتي بمدين لا وف الدینية قالوا الصدقة
صلوة عليه ولا يصلح هو تحذير عن الدين وزجر عن
المماطلة قالوا لا دين عليه قال فهل ترك شيئا قال لا اى
لمربيك شيئا فصلوة عليه زاده الله شرفا له
نم انى بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صلوة عليها قال

عليه

عليه السلام هل عليه دين قيل نعم عليه دين قال
 فهل ترك شيئا الدين قال ثلاثة دنانير جميع دينار
 واصله على المشهور دinar بالتضعيف ابدل حرف علة
 للتخفيف وهذه اذن في الجمع والتضييق وهو المتفق
 على حد الاقوال والحاكم من حديث جابر دينار وعند
 الطبراني من حديث اسما بنت يزيد كذا دينارين وسترا
 وجمع الحافظ ابن حجر ربان من قال ثلاثة نجاشي الاسرار
 ومن قال دينارين العاشر او كان اصلها ثلاثة فوفي قبل
 موته دينارا ويقع عليه ديناران فممن قال ثلاثة فباعتبار
 الاصل ومن قال ديناران فباعتبار ما باقى فصل على علتها
 قال القسطلاني ولعله عليه السلام علم ان هذه الثلاث
 دنانير تغى بدينته بغير احوال او بغيرها النهى قول
 قوله الثالثة دنانير نظير حديث نفرا عشر ايات
 وقد اخرجها ابن مالك على ان النمير عشر ايات خذف
 المضاف وبقي المضاف اليه على حاله دفع ما يوهمه
 ظاهر للفظ من ان دخول ال على اول المضاف من العدد
 مع تحدى ثانية كالثلاثة اثواب غير جائز بالاجماع عما ادى
 بالجنازة الثالثة فقالوا اصل عليه يا رسول الله قال
 هل ترك الميت شيئا قال لا افال فهل عليه دين قال لا
 نعم ثلاثة دنانير قال الواصلوا على صاحبكم قال ابو
 قنادة المحارث ويقال عمر والنعان بن سبعين بسر المهمة
 وسكنون الموحدة واهال العين وسد المئاه التخيتة
 الانصارى السلمى يفتحين شهدا احدا وما بعدها وعوان

سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ عَلَى الْأَصْحَاحِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَعَلَى دِينِهِ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَالِيَتِ
 الصَّمِيرِ وَتَذَكِّرُهُ بِاعْتِنَارِ الْجَنَازَةِ وَالْمَيْتِ وَفِي رِوَايَةِ
 ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ نَفْسَهُ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ
إِذَا كَفَيلَ بِهِ زَادَ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ فَقَالَ هُوَ عَلَيْكَ
وَفِي هَالِكَ وَالْمَيْتِ مِنْهَا بَرِىٌ قَالَ نَعَمْ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْقَنَى بِاِبْقَادَةِ
 يَقُولُ مَا صَنَعْتَ الدِّيَارَانَ حَتَّى كَانَ أَخْرَذَكَ إِنْ قَاتَكَ
قَدْهُ فَضَنِيَّتْهُمَا بِإِرْسَالِ اللَّهِ قَالَ الآنَ حِينَ بَرَدَ عَلَيْهِ جَلَدُهُ
 وَقَدْ ذُكِرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ وَتَرْكُ الرَّأْبِعِ
 وَهُوَ مِنْ لَادِنِ عَلَيْهِ وَلِهِ مَالٌ وَحَكْمٌ هُذَا إِنَّهُ كَانَ يَصَلِّي
 عَلَيْهِ وَلَعَلَّهُ أَمَّا مَا يُذَكَّرُهُ لِكَوْنِهِ كَانَ كَثِيرًا لِلَاكُونَةِ لِمَا
 يَقُولُ وَلَمْ يَسِمْ أَحَدًا مِنْ الْمُوقِعِ الْثَلَاثَةِ وَقَدْ صَحَّ لِجَمِيعِهِ وَرَوَ
 هَذِهِ الْكَفَالَةَ مِنْ عَيْرِ رِحْوَانَ فِي مَالِ الْمَيْتِ وَعَزِيزَيَّةِ
 حَنِيفَةِ إِنْ تَرَكَ الْمَيْتَ وَفَاجَازَ الصَّمَانَ بِقَدْرِ مَا تَرَكَ
 وَإِنْ لَمْ يَرُكْ وَفَاءَ لَمْ يَصِحْ وَمَطَابِقَةً لِالْحَدِيثِ لِلتَّرْجِيمَةِ
 طَاهِرَةً مِنْ قَوْلِ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى دِينِهِ وَهُذَا الْحَدِيثُ
 أَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي الْكَفَالَةِ وَأَخْرَجَهُ النِّسَاءُ فِي الْجَنَازَةِ
لِحَدِيثِ الْكَافِرِ وَبِهِ قَالَ الْجَنَازِيَّ فِي بَابِ مِنْ تَكْفِيلِ
 عَنْ دِينِهِ فَلَبِسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ مِنْ كِتَابِ الْكَفَالَةِ حَدِيثًا
أَبُو عَاصِمِ الصَّمَانِكَ التَّبَيِّنِيِّ الْمُبَشِّرِيِّ عَنْ بَرِيدِنَ
 أَبِي عَبْدِهِ بِضَمِّ الْعَيْنِ مُصَغَّرًا مِنْ عِنْرَا صَنَافِهِ الْأَسْلَمِيِّ مُوْلَى
 سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ الْأَسْلَمِيِّ بْنِ مُوسَمَ

النبي

١٤
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَنَازَةِ لِيَصَلِّي عَلَيْهَا فَقَالَ
 بَلْ عَلَيْهَا إِلَيَّ الْمَيْتُ مِنْ دِينِ مِنْ زَائِدَةِ عَلَى حَدْفَوْلِهِ تَعَالَى
 هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرَ اللَّهِ قَالَ الْوَالَّفَصَلِي عَلَيْهِ زَادَ فِي بَابِ
 إِنْ أَحَالَ دِينَ الْمَيْتِ عَلَى رَجُلٍ جَازَ قَالَ فَهَلْ تَرَكَ شَيْءًا
 قَالَ الْوَالَّفَصَلِي أَتَى بِجَنَازَةَ أَخْرَى فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ دِينَ قَالَ وَلَعِنْمَ
 عَلَيْهِ دِينَ زَادَ فِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ ثَلَاثَةَ دِنَارِيْرَ قَالَ الْوَالَّفَصَلِي
 صَلَّوَا وَلَمْ يَذْرُ فَصَلَّوَا عَلَى صَاحِبِكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ
 ابْنِ رَبِيعَ الْأَنْصَارِيِّ عَلَى دِينِهِ وَلَمْ يَأْتِ مَاجَةَ إِنَّ الْكَفِيلَ
 بِهِ يَأْرِسُوا اللَّهَ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ
 عَلَيْهِ وَاقْتَصَرَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى إِثْنَيْنِ مِنَ الْأَمْوَالِ
 الْثَلَاثَةِ الْمَذَكُورَةِ فِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ وَوَجَدَ الظَّاهِرَةَ
 هَذَا إِنَّهُ لَوْ كَانَ لَابِي قَتَادَةَ إِنْ يَرْجِعَ لِمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ حَتَّى يَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ الدِّينُ لِأَحْتَالِ
 إِنْ يَرْجِعَ فَيَكُونُ قَدْ صَلَّى عَلَى مَدِيَانَ دِينِهِ بِاقْ عَلَيْهِ
 فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ الرَّجُوعُ **لِحَدِيثِ التَّاسِعِ** وَبِهِ
 قَالَ الْجَنَازِيَّ فِي بَابِ هَلْ تَكْسِرُ الدِّنَانِ الَّتِي فِيهَا الْخَرَا وَتَخْرُقُ
 الزَّقَاقُ مِنْ كِتَابِ الْمَظَالِمِ الدِّنَانِ بِكَسْرِ الدَّالِ جَمِيعَ دِينِ بَنِيْهَا
 وَهُوَ لَحْبُ أَيِّ الْخَابِيَّةِ فَارْسِيَّ مَعْرُوبٌ وَتَخْرُقُ بِضَمِّ الْفُوقِيَّةِ
 وَسَكُونُ لِخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَبِالرَّاءِ مُبَنِّيَ الْمَفْعُولِ عَطْفَاعَ كَلِيٍّ
 تَكْسِرُ وَالزَّقَاقُ جَمِيعَ زَرْقَ بِالْكَسْرِ وَهُوَ السَّقا مِنْ أَدْمَنَ حَدِيثًا
أَبُو عَاصِمِ الصَّمَانِكَ بْنِ مُخْلِدِ بْنِ فَيْحَةِ الْمَيْمَ وَسَكُونُ لِخَاءِ الْمَعْجَمَةِ
 التَّبَيِّنِيِّ بْنِ بَرِيدِنَ بْنِ بَيْهِ عَبْدِ الْأَسْلَمِيِّ مُوْلَى
 سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ مِنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ الْأَسْلَمِيِّ بْنِ مُوسَمَ

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى تيرا نا
 توقد يوم غزوه خبر سنته سبع قال على ما توقف هذه
 النيران بابيات الف ما الاستفهامية مع دخول الحار عليها
 وهو قليل والтирان يكسر النون الأولى جمع نار والباء
 منقلية عن وا ولا صيل قال على مر يحذف اللف ما الاشnya
 ولا في ذرق قال على مر بعاقيل الفاف وحر حذف الف ما و قد
 تقرر ان الف ما الاستفهامية تمحذف خطأ ولفظا إذا جرى
 بحرف من حروف الحجر مخوف ثم رحمة عمر بتسلوت
 مخلق وانه اذا وقف عليها احقت هاء السكت في غير القرآن
 وان الى وعلى حتى اذا اتصلت بها ما الاستفهامية كتب
 بالالف لوقوع الباء وسطا قالوا ولا في ذرق قال على الحجر
 يضم المهملة والميم جمع حمار وهو الذكر والانثى
 اثان وحماره بالهاء ويجمع اي صناعي احمرة وحمر و يقال
 حمار اهلی بالتنوين وجعل الاهلي وصفا الانسية
 يكسر المهمزة وسكون النون نسبة الى الاسن وهم ينادون
 الواحد انسبي قال ابن الاتير وفي كتاب ابي موسى ما يبدل
 على ان المهمزة مضمومة فإنه قال هي التي ثالفة البيوت
 والاسن وهو ضد الوحشة والمشهور في ضد الوحشة
 الانس بالضم وقد جاء فيه الاسر قليلا ورواه بعضهم
 بفتح المهمزة والنون وليس بسيئ فلت ان اراد الفتح غير
 معروف في الرواية فيجوز وان اراد انه ليس معروفا في
 اللغة فلا فانه مصدر انس است به انساً وأنسنة انسبي وفي
 النقربي الاس خلاف الجن والحجر الانسية بالكسر

وبفتحتين

وبفتحتين وانست بالشهي بالكسر وينك انسا وانسانا
 توحيشت وثبتت قوله على لا في ذر وسفطت لغيره قال
 عليه السلام اسر وها بفتح المهمزة وصل مكسورة اى القدور
 واهرقوها بفتح المهمزة وسكون الماء فعل امر من اهرق
 بهرق على وزن اكرم يكرم واصله اريق يريق ففيه زيادة
 الماء بين المهمزة والراء السائنة وحذف عين الكلمة
 وهي الياء بعد نقل حركتها الى السakan قبلها ولا في ذر
 وهريقوها بفتح المهمزة وزر زيادة مثنوية قبل
 الفاف والهاء مفتوحة فعل امر من هريق براريق ابدل المهمزة
 وزن درج يدرج واصله اريق براريق ابدل المهمزة
 ما وفي شبيه هذه التلبيات عند البر ماوى اهريق و قال
 بفتح المهمزة وسكون الماء بعد من اهرق الماء اذا اصبه المصادر
 منه يهرق بفتح اوله لانه خاسى الماضى المصدر اهرق
 انتهى قالوا واستفهامين الا هريقها يضم النون وفتح الماء
 وبعد الراء المكسورة مثنوية ساكنة قال الامام السبكي
 في هريق لعنان فتح الماء واسكانها والفتح افصح وشهر
 تقديره قوله تخريجات ثلاثة احد هاته مضارع برابق
 المبدلة ها واه من المهمزة ولا يجوز على هذه اللعنة
 اسكان الماء ولا حذفها لانها صارت الثانية انه مضارع
 اراق واصله بوريق بفتح المهمزة مفتوحة بعد حرف المصادر
 ائم ابدل المهمزة هاء الثالث انه مضارع اهرق
 المزيد فيه بعد هترته هاء مفتوحة واما بهرق باسكان

الماء على اللغة الأخرى فهو من هراق الذي زيد فيه هاء
 ساكنة بعد المهمزة وهي لغة قليلة نظيرها استطاع بستقبع
 بقطع المهمزة وفتحها في الماضي وضم أول المضارع وقد ذكر
 الإمام السبكي في فتاوى به هذه الكلمة وما صار إليه
 وكيفية النطق بها وبيانها في رفعها ففيها خمس لغات هراق
 وهي الأصل وهراق وهو نضم كثيراً وهراق بسكون الماء
 وبالف بعد الراء وهراق بسكون الماء من غير الف بعد الراء
 وأهراق بزيادة هاء مفتوحة بين المهمزة والراء من غير تغيير
 قال وجميع تصاريف هذه الكلمة يأتي فيها بهذه الاستعمال
 واطال في بيان ذلك ونفصلها ولا نسرها قال صلى الله
 عليه وسلم يحيى لهم أغسلوا بمحذف الصمير المنصوب أي
 أغسلوها أي المغدور وإنما قال ذلك عليه السلام للاحمق
 تغيراً جهاده إذا وحى إليه بذلك وقال ابن الجوزي أراد
 التغليظ عليهم في طرحهم ما هم عن الكلمة فلما رأى إذ عاذهم
 اقتصر على عسل الأولى وفيه رد على من زعم أن دنان
 الخمر لا سبيل إلى تطهيرها فإن الذي دخل القدر من الماء
 الذي طحيت به الخمر نظيره وإن النبي صلى الله عليه وسلم
 يدل على مكان تطهيرها وهذا الحديث أخرجه مسلم رباعيا
 عن أبي النضر عنه قال أبو عبد الله البخاري عقب هذا
 الحديث كان ابن أبي اوبيس هو اسمعيل بن عبد الله بن أبي
 اوبيس بن مالك بن أبي عامر الأصبجى يفتح المهمزة
 وسكون الصاد المهملة وفتح الموجهة آخره مجملة
 أبو عبد الله بن أبي اوبيس المدائى صدوق أخطى في حديث

من

من حفظه من الطبيعة العاشرة مات سنة ست وعشرين
 وما يزيد على العاشرة بنصف ألف والنون قال في الفتح
 تغبيره عن المهمزة بالالف وعن الفتح بالنصب جائز عند
 المتقدمين وإن كان لاصطلاحاً خيراً على خلافه فلا
 يتبارى إلى انكاره وتعقيبه العيني فقال هذا ليس بصطلاح
 عند الحماة المتقدمين والمتاخرين إنهم يعبرون عن المهمزة
 بالالف وعن الفتح بالنصب فمن أدعى خلاف ذلك فله
 البيان فالمعنى ذات الحركة واللف مدة هو بايضة فلاتقبل
 لحركة والفتح من القاب الاعرب وهكذا ما لا يخفى على
 أحدانهنـى قال أحافظ ابن حجر في انفاس الاعراض
 ما زاد عيني العيني على انكار النقل وهو موجود وكانه
 ينادي على نفسه بقوله الاطلاق مع دعوه الصرجـة
 بأنه في هذا لا يلحقه انتهى قلت ولعـل ما سأرب بوجود النقل
 إلى ما نص عليه الجوهري من أن الالف على ضربين دليل
 على جواز التعبير عن المهمزة بالالف كالتغبير عن الاسنة
 بالحيوان وأشار إلى ما هو مفرد في كتب العربية من أن
 الكوفيين يطلقون القاب الاعرب على النبات والعلقـ
 قال في المجمع والخلاف لفظي لأنـه عابـدـاـلـىـ التسمـةـ فقطـ
 انتـىـ والمـاـدـ بـحـرـكـاتـ الـبـنـاءـ لـحرـكـاتـ غـرـبـةـ الـاعـرـبـةـ كـماـذـكـرـ
 الرـضـىـ قال فـتـشـتـمـلـ حـرـكـةـ اـولـ الـكـلـمـةـ كـضـعـفـ قـافـ قـفـلـ
 وـعـبـارـةـ لـجـعـيـرـىـ فـسـرـحـ الشـاطـيـةـ فـبـابـ الـوـفـقـ عـلـىـ
 اوـخـرـ الـكـلـمـةـ اـطـلـاقـ القـابـ الـبـنـاءـ عـلـىـ الـاعـرـبـ حـقـيـقـةـ
 لـغـوـيـةـ مـجـازـ اـصـطـلـاحـيـ وـاطـلـافـ القـابـ الـاعـرـبـ عـلـىـ الـبـنـاءـ

من السياق والمعنى وذلك ان ضمير الجمع في طبوا وفي
 فامرهم راجع لفظ الربيع وفي قابو القوم الجاريه وفي
 قابو القوم ما جمِيعاً وقد وقع نظير ذلك في النزيل في
 غير ما هو صنع نَبِه عليه محققون النفسير فمن ذلك قوله
 تعالى إِنَّمَا تُنْصَرُوهُ فقد نصره الله الآية في الانفان ان
 الآية فيها اثنى عشر ضميرا كلها للنبي صلى الله عليه وسلم
 الا ضمير غيره فلما صاحبه كما نقله السهيلي عن الائرين
 لانه صلى الله عليه وسلم لم تزل السكينة عليه وضمير
 سكينته المجرور وجعل الله تعالى ومن ذلك قوله تعالى
فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَعَاهُ فاما الماء على الذين يبدلونه
 قال ابن الكمال الاول والثاني والرابع من الضمائر المذكورة
 وراجع الى الایضا الواقع من المختصر والثالث منها راجع
إِلَى التَّبْدِيلِ أَو إِلَى الْايْضَاِ ، المبدل باعتبار وصيته اثنى
 ومر ذلك قوله تعالى لِيَوْمِنَا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وتعزروه
 ويوفروه ويسجحوه الماء في سجحه لله تعالى وَامْأَنِي
 يعزروه ويوفروه فقيل لله ايضا واحتاره الزمخشر
 ليلة تختلف الضمائر والجهنم على انها للنبي صلى الله
 عليه وسلم وَعَلَى هَذَا اخْتَارَ كَثِيرٌ من القراء الوقف على
 قوله وَيَوْمَ قُرْبَةِ قاله الإمام السبكي فقال انس أَيُّهُ
 ابن النضر عَنْ أَنَسَّ بن مَالِكَ المستشهد يوم أَحْدَاثِ الْمَزْدَلِ
 فيه رجال صدقو ما عاهدوا الله عليه انكسرت نَسْرَتِهِ
 الربيع يا رسول الله لا والله الذي بَعْنَكَ بالحق لا تكسر
 نسيئتها بَيْنَهَا بَيْنَهَا المضارعين للمفعول قال البيضاوى لم يرد به

مجازاً اصطلاحاً وهو كثير في كتب قد ماء الحاد لاسما الكوفيون
انتَى الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ وَبِهِ قَالَ الْجَارِي فِي بَابِ الصَّلَحِ
بَابِ الصَّلَحِ فِي الْدِيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُتَّنِّي بْنِ عَبْدِ
اللهِ بْنِ اَنْسِ بْنِ مَالِكَ الْاِنْصَارِيِّ الْبَصْرِيِّ فَاضْطَرَبَ بَعْدَهُ وَلِ
قَضَادِ بَغْدَادِ فَالْحَدِيثُ بِالْافْرَادِ حَمِيدُ الطَّوْبَلِ هُوَا بْوِ
عَبِيدَةَ حَمِيدَ بْنِ اَبِي حَمِيدِ بِالْتَّصْفِيرِ فِيهِمَا الْطَّوْبَلِ الْبَصْرِيِّ
اَخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى مَخْوِعَشَرَةَ اَفْوَالِ مِنَ الطِّفْقَةِ الْخَامِسَةِ
وَمَانَ وَهُوَ قَائِمٌ يَصْكِلُ سَنَةَ اِثْنَتَيْنِ اوْلَادَ وَارْبَعَينَ
وَمَا يَرَى قَالَ ابْنُ الْاَئِرِ وَانْمَاسِيِّ بِالْطَّوْبَلِ طَوْبَلِيِّهِ اَنَّ
اِنْسَارِيِّ اللهِ تَعَالَى عَنْهُ هَوَانِسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّصَرِيِّ
ضَمْضِمِ حَدَّهُمْ اَنَّ رَبِيعَ بِضِيمِ الرَّآءِ وَفَتَحَ الْمُوْحَدَةَ وَكَسَرَ
الْمَنَّا الْخَدِيَّةَ الْمَسَدَّدَةَ اَخْرَهُ عَنْ مَرْحَلَةَ وَهِيَ اِبْشَةَ
الْنَّصَرِ يَفْعِلُ الْنُّونَ وَسَكُونُ الْصَّادِ الْمُعَجَّهَةَ الْاِنْصَارِيَّةَ عَنْهُ
اَنْسِ بْنِ مَالِكَ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَّةَ اَيْ بَشَابَةَ لِاِرْقِيقَةَ وَلَمْ
تُسْمِمَ وَالثَّنِيَّةَ مِنَ الْاَصْرَاسِ الْاَرْبَعَ فِي مَقْدَمِ الْفَمِ ثَنَانَ
مِنْ فُوقِ وَثَنَانَ مِنْ اسْفَلِ فَطَبَوا الْاَرْشَ اَيْ طَلَبَ فَوْرَ
الْرَّبِيعِ مِنْ فُؤْرِمِ الْجَارِيَّةِ اَخْذَ الْاَرْشَ فَتُمَضَّافِ مَحْذَوفِ
وَطَبَوا مِنْهُمْ يَضْنَا الْعَفْوَ عَنِ الْرَّبِيعِ يَعْنِي قَالَ اَخْذَ وَفَابَوَا
اَيْ فَتَنَعَّمَ قَوْمِ الْجَارِيَّةِ فَلَمْ يَرْضُوا بِاَخْذِ الْاَرْشِ وَلَا بِالْعَفْوِ
عَنْهَا فَاتَّوْ الْبَنِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَحَاصَّمُوا بَيْنَ
يَدِيهِ فَامْرِهِمْ وَلَا ذِرْ فَامْرِهِمْ جَذَفَ ضَمِيرِ النَّصَبِ
بِالْفَصَاصِ فَهُذَا الْحَدِيثُ نَفَكِيكَ الضَّمَائِرِ بِالْجَارِيَّةِ بِارْجَاعِ بعضِهَا
الْغَيْرِ مَا بَرَجَعَ الِيْهِ بِعْضِ الْأَحْرَلِلْقَرِينِ وَفِيمَ الْمَعْنَى الْمَرَادُ

الصفانى ببرت والدى وبررت قسمى بالفتح فى ببرت
 بالكسر وابرء امضى يمينه على البروفسى بمضمونها فلا
 يحيى نه وفيف معناه لودع الله لا جا به اننى وهذا الحديث
 اخرجه فى التفسير والديبات بهذه الاسناد ولهذا الاعتبا
 بعد ثلاثة احاديث ومسلم والنسائى وابوداود وابن
 ماجة **الحديث الحادى عشر** روى به قال الجزارى
 في باب البيعة من كتاب الجهد بفتح الموجدة في الحرب
 ان لا يغزو وقال بعضهم على الموت **حدثنا المكي بن ابراهيم**
ابن يسir بن فرقد الحنظلى التميمي قال **حدثنا يزيد بن أبي**
عبد الله مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع **سنان بن عبد**
الله رضي الله تعالى عنه قال بايعت النبي **صلى الله عليه**
وسلم بيعة الرضوان **باحدى بيته** تحت الشجرة قال ابنت
 الائمه **المبيعة** عبارة عن المعاقده والمعاهده كان كل
 واحد من المبايعين باع ما عنده لصاحبه واعطاه خالصة
 نفسه وطاعته ودخله امره ثم عدلت الى ظل الشجرة
المعهودة ولا يذر الى ظل شجرة فلما خاف الناس فاك
 عليه الصلاة والسلام **بابن الأكوع** الابناع قال قلت
 بايعت يا رسول الله قال وبابع اي صارمة اخرى وهو مصدر
 او حوال فبايعته الثانية مفعول مطلق مؤكدة عامله
 واما بايعه مرة ثانية لانه كان سجاعاً بذال النفسه فاذا
 عليه العقد احتياط احتى يكون بذلك لنفسه عن رحمه
 مثلك وفيه دليل على ان اعاده لفظ النكاح وغيره ليس
 فتح المعقد الاول خلا فالبعض الشافعية قاله ابن المنذر

الرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم والانكار حكمه
 واما قاله نزففاورجا من فضله تعالى ان يرضي خصمها
 ويلقي في قلبه ان يغفو عنها ابتغا مرضاته وفي شرح المشكاة
 لا في قوله والذى يعتقلي ليس رد الحكم بل هو نقى لوفعه
 وقوله لا تكسرا خبار عن عدم الوفع وذلك لما كان له
 عند الله من القرب والزلفي والثقة بفضل الله ولطفه
 في حقه انه حبيبه بل يلام العفو بدل عليه قوله في رواية
 مسلم لا والله لا يقتضي منها ابدا او انه لم يكن يعرف اى
 كتاب الله القصاص على التعين بل ظن التغيير لهم بين
 القصاص والدية او اراد الاستثناء به صلى الله عليه
 وسلم فقال ولابي ذر والوقت والاصلى قال يا انس
 كتاب الله القصاص برفعه على الاشتراك والخبر والمعنى حكم
 كتاب الله على حذف المضاف واساربه الى الخوف عليه تعالى
 فمن اعندى علىكم فاعندوا عليه يمثل ما اعندى
 عليكم وقوله تعالى والسن ان قلنا ان شرع من
 قلنا شرع لنا ما لم يرده نسخ في سرعننا قال في المصابيح
 كالتنقح وبرى كتاب الله بالنصب على الاغراء اي عليكم
 كتاب الله القصاص بالرفع مبتدأ حذف خبره اى القصاص
 واجب او مسحه او حذف ذلك وفي نسخة في كتاب الله
 القصاص فرضي القوم وعفوا عن الربيع قال في الفتح
 فنزعوا القصاص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من
 عباد الله من لوا فسيم على الله لا يره قال في النقب ببرت
 في القول واليمين بالكسر ابرهورا صدق فيما و قال

قال يزيد بن أبي عبيد ^{فقلت لهاى لسلامة بن الأكوع يا أبا}
 مسلم ^{هي كنية سلمة علىى يئى كنتم تباعون يومئذ قال}
 كان يابع على المولت اى على نفر ولو متنا في صحيح مسلم
 على ان لأنفرو قال الترمذى معنى الحديثين صحيح بايعه جماعة
 على المولت وآخرون قالوا أنا لا نفرانه ولخلاف فى اللفظ
 والمعنى واحد وهو انهم لا يفرون حتى يموتونا وينصر وروا
 المسلمين الفاواد بعمائة على لاصح وفي الفاواد خمسين
 وخمسة وعشرين وفي الفاواد ستة وأصسلوا الحدبىية
 وهي بعض الحاء المهملة وتخفيف الفاء وتشديد هافريمة
 ارسال المشركون يصادونهم عن حركة فارسل النبي صلى
 الله عليه وسلم اليهم أنا لم نات لفنال أحدا مما جئناه من طوف
 بهذا البيت فمن صد ناعنه قاتلناه وارسل عثمان بن عفان
 فما لهم فأخبرهم فقالوا لا كان هذا ابدا ولا يدخلها علينا
 العام ويبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان
 قد قتل فدعى المسلمين الى سمعة الرضوان فما يعلم تحت
 الشجرة وبائع لعثمان فضرب بسم الله عن عبيده لعثمان وقال
 انه ذهب في حاجة الله وحاجة رسوله ^{تغريبه} قد
 ثبت لفظ ايا صافى هذه الحديث وفي حديث آخر ذكره
 البخارى في الجمعة وهو قول عمر والوضوء ايا صافى ذلك
 دليل على عربىء ايا صافى مثل هذا الترتيب وقد نوقف ابن
 هشام فى عربية ما فى مثل هذا الترتيب فقال واحافو لهم
 وقال ايا صافى علم ان ايا صافى راص بيض يعني رجع
 فيكون تاما فالصاحب المحكم وأصل الى اهل رجع اليهم

وكذا

وكذا قال ابن السكىت وهذا هو المستعمل مصدره هنا
 والثانى صار فىكون ناقصاً اعمالاً عمل كان ذكره ابن عالك
 وانتصاف ايا صافى المثال المذكور ليس على الحال من ضمير
 قال والذى يظهر انه فعل مطلق حذف عامله او حال
 حذف عاملها او صاحبها النهى وفي ذلك كلام طويل للراعي
 فليراجع ^{الحديث الثاني عشر} قال البخارى فى كتاب
 الجهد ايا صافى باب من رأى العدو فنادى باعلى صوته
 يا صاحباه اي غيثونى وقت الصباح اي وقت العنازة
 حتى تسمع الناس بعض المئنة ^{الختمة من الاستماع والناس}
 نصب على المفعولية وبه قال حدثنا المكى بن ابراهيم قال
 اخرين ^{يزيد بن} ابي عبيد مصغر من غير اضافة عن مولاه
 سلمة ابن الأكوع ^{انه اخوه} قال خرجت من المدينة حال
 كوفى ذاهبا نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد الالاف موحدة
 وهي على بربد من المدينة من طريق الشام حتى اذا كنت
 بشنوة الغابة هي كالعقبة في الجبل لقبني علام عبد الرحمن
 ابن عوف القرشى الزهرى احد العشرة اسلم قد يما وعمن
 شهيره هات سنتين وثلاثين ولم يسلم لعلام ويحمل
 انه رياح الذى كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم
 فقلت له ويحك كلها رحمة تفالى من وقع في هلكة لا يسحقها
 وقد تفالى بمعنى المدح والتعجب وهي من صوبية على المصدر
 وقال الخليل هو في موضع رافة واستسلام كقولك للصبي
 وبله ما اعمله ولم اسمع على بناته الا ويب وويته ووليل
 ووليك ورويس قال المبرد ان اضفت لم يكن الا النصب

فهـ مضمومـة وـ في الفرع سـكـونـها وـ كـذا فـ اصلـه منـادـى
 مستـغـاثـ والـالـفـ الـلاـسـتـغـاثـةـ وـ الـهـاـلـلـسـكـنـ وـ كـانـهـ نـادـى
 النـاسـ استـغـاثـةـ بـهـمـ فـ وـ قـتـ الصـبـاحـ وـ قـالـ إـبـنـ المـنـيرـ الـهـاـلـلـةـ
وـ رـعـاـسـقـطـتـ فـيـ الـوـصـلـ وـ قـدـيـتـتـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ فـيـوـقـفـ عـلـيـهـمـاـ
 بـالـسـكـونـ وـ قـالـ الـفـرـطـيـ هـاـوـهـ سـاـكـنـهـ وـ هـوـنـسـيـهـ الـنـادـىـ
 الـمـنـدـوبـ وـ لـيـسـ بـهـ وـ قـعـنـاهـ الـاعـلامـ بـهـذـهـ الـاـمـرـلـمـيمـ الـذـىـ
 دـهـمـ فـيـ الصـبـاحـ وـ هـىـ كـلـيـةـ يـقـولـهـ الـمـسـتـغـيثـ تـمـ اـنـدـفـعـتـ
 بـسـكـونـ الـعـيـنـ اـسـرـعـتـ فـيـ السـيـرـ وـ كـانـ ماـشـيـاـ عـلـىـ جـلـيـهـ
 حـتـىـ القـاـهـمـ اـيـ حـتـىـ لـقـيـتـهـمـ فـقـيـهـ التـعـبـيرـ بـالـمـاضـىـ عـنـ
 الـضـارـعـ وـ قـدـاـخـذـ وـ هـاـ بـجـعـلـهـاـ رـمـيـمـ بـالـنـيلـ وـ اـقـولـ
 وـرـخـيـاـ اـمـاـ بـنـ الـاـكـوـعـ وـ الـيـوـمـ يـوـمـ الرـضـعـ بـضـمـ الـرـاءـ وـ تـشـدـ
 الصـنـادـ الـمـعـجمـةـ بـعـدـ هـاـعـيـنـ مـهـمـلـةـ وـ الـرـفـعـ فـيـهـ مـاـ يـعـنـيـ الـيـوـمـ وـ يـوـرـ
 وـ لـابـيـ ذـرـ نـصـبـ الـيـوـمـ الـمـعـرـفـ اـيـ يـوـمـ هـلـالـ الـلـيـامـ مـنـ فـوـقـ
 لـيـمـ رـاضـعـ وـ هـوـ الـذـىـ رـضـعـ الـلـوـمـ مـنـ ئـدـىـ اـمـهـ وـ كـلـ مـنـ
 نـسـبـ الـلـوـمـ فـاـنـهـ يـوـصـفـ بـالـمـصـ وـ الـرـضـعـ وـ فـيـ مـثـلـ الـاـمـ
 مـنـ رـاضـعـ اوـ صـلـهـ اـنـ رـجـلـ اـمـنـ العـاـقـةـ طـرـقـ ضـيـفـ لـيـلـاـ
 فـمـصـ ضـرـعـ سـائـةـ لـيـلـاـ يـسـمـعـ الضـيـفـ صـوـتـ الـحـلـبـ فـلـكـرـ
 حـتـىـ صـارـ كـلـ بـيـمـ رـاضـعـ سـوـاـفـعـ ذـلـكـ اـوـلـمـ يـفـعـلـهـ
 وـ قـيـلـ الـمـعـنـيـ الـيـوـمـ يـعـرـفـ مـنـ رـضـعـ كـرـبـةـ فـاـنـجـيـتـهـ اوـ لـيـمـةـ
 فـرـجـيـتـهـ اوـ الـيـوـمـ يـعـرـفـ مـنـ رـضـعـةـ الـحـرـبـ مـنـ صـغـرـهـ وـ تـدـرـبـ
 بـهـاـ مـنـ غـيـرـهـ فـاـسـتـنـقـذـتـهـ بـالـقـيـافـ وـ الـذـالـ الـمـعـجمـةـ اـيـ اـسـتـخـلـصـتـ
 الـلـقـاحـ مـنـ عـطـفـانـ وـ قـذـارـهـ بـقـلـ اـنـ يـشـرـبـوـ فـاقـبـلـ بـهـمـاـ
 حـالـ كـوـنـيـ اـسـوـقـهـاـ فـلـقـيـتـيـ الـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ وـ كـاـ

لـاـنـهـ مـصـادرـ وـ اـنـ اـفـرـعـتـ فـاـنـتـ حـتـىـ بـيـنـ النـصـبـ وـ الـرـفعـ
 اـمـاـ النـصـبـ فـعـلـىـ الدـعـاـ، وـ اـمـاـ الـرـفعـ فـعـلـىـ قـوـلـكـ ثـدـتـ لـهـ
 وـ يـحـ لـاـنـهـ شـيـءـ مـسـتـقـرـ فـوـجـ مـبـثـداـوـلـهـ خـيـرـ مـاـيـكـ مـاـ
اـسـتـفـهـاـمـيـةـ مـبـثـداـوـلـكـ خـيـرـهـ وـ الـمـعـنـيـ اـيـ بـيـئـيـ كـاـيـنـ بـلـكـ
 قـالـ اـخـدـتـ بـضـمـ الـهـمـزـةـ اـخـرـهـ مـتـنـاهـ فـوـقـيـةـ سـاـكـنـةـ مـبـتـيـاـ
لـمـفـعـولـ وـ لـابـيـ ذـرـ عـنـ الـحـمـوـيـ وـ الـمـسـتـقـلـ اـخـدـهـ باـسـقـاطـ الـفـوـتـ
 لـقـاحـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ بـكـسـرـ الـلـامـ بـعـدـهـاـ قـافـ
 وـ بـعـدـ الـاـلـفـ حـاـمـمـلـةـ مـرـفـوعـ نـاـيـبـ عـنـ الـفـاعـلـ وـ اـحـدـهـاـ
 لـفـوـحـ بـالـفـتـحـ وـ هـىـ الـمـكـوبـ وـ كـانـ فـيـ لـفـةـ بـالـفـتـحـ اـيـضاـ
 وـ هـىـ الـفـاقـةـ دـاتـ لـبـنـ حـلـبـ وـ كـانـ الـلـقـاحـ تـرـعـيـ بـالـعـاـيـةـ
وـ كـانـ فـيـهـ عـيـنـةـ مـصـغـرـاـنـ حـصـنـ الـفـزـارـىـ • قـلـتـ
مـنـ اـخـدـهـاـ قـافـ عـطـفـانـ بـعـيـنـ مـعـجمـةـ فـطـاـءـ مـهـمـلـةـ مـفـتوـتـيـنـ
 وـ فـزـارـةـ بـفـتـحـ الـفـاـدـ وـ الـرـاـىـ فـبـيـلـتـاـنـ مـنـ الـعـرـبـ فـصـرـخـتـ
 ئـلـاثـ صـرـخـاتـ جـمـعـ صـرـخـةـ بـالـفـتـحـ وـ الـسـكـونـ وـ قـدـيـفـرـرـ
 اـنـ الـمـجـوـعـ بـالـاـلـفـ وـ الـفـاـدـ اـذـاـ كـانـ اـسـمـاـلـاـيـسـاـكـ
 الـعـيـنـ عـيـرـ تـفـعـلـهـاـ وـ لـاـ مـدـعـمـ بـالـزـمـ فـتـحـ عـيـنـهـ اـذـاـ كـانـ
 اـسـمـاـخـوـمـعـيـدـةـ وـ سـجـدـاتـ وـ اـذـاـ كـانـ صـفـةـ اـفـتـنـعـ خـوـضـخـةـ
 وـ ضـخـمـاتـ بـالـسـكـونـ فـيـهـاـ اـيـ اـسـمـعـتـ مـاـيـنـ لـاـبـتـهـاـ اـيـ
 لـاـبـتـيـ الـمـدـيـنـةـ وـ الـلـادـيـةـ لـحـرـةـ قـالـ اـبـنـ الـاـئـرـ وـ هـىـ الـاـرـضـ
 دـاتـ الـجـارـةـ السـوـدـ الـنـبـىـ الـبـرـنـ الـكـثـرـهـ وـ جـمـعـهـاـ الـابـاتـ
 فـاـذـاـ لـثـرـتـ فـرـىـ الـلـاـبـ وـ الـلـوـبـ مـثـلـ قـارـةـ وـ قـارـ وـ فـورـ وـ الـفـهاـ
 مـنـقـلـيـةـ عـنـ وـاـنـثـيـ يـاـ صـبـاحـاـهـ يـاـ صـبـاحـاـهـ مـرـتـنـ يـفـتـحـ
 الصـادـ الـمـهـمـلـةـ وـ الـمـوـحـدـةـ وـ بـعـدـ الـاـلـفـ حـاـمـمـلـةـ فـالـفـ

فـهـاءـ

وكان قد خرج عليه السلام غداة الاربعاء في الحديد
 مقتعاً في خمساً وعشرين يوماً بعدها جاءه الصريح
 ونودى ياخيل الله اركي وعقد للمقداد بن عمرو لواب قال
 له امض حتى تتحققك الخيل واناعلى ابرك قال الرابع
 الخيل في الاصل اسم للافراس والفرسان ويستعمل في
 كل منها مفرد انحصاراً وياخيل الله اركي في هذا المفرسان
 وعفوت لكم عن صدقة الخيل يعني الافران نهى ولا واحد
 لها من لفظه وفي المرفأة وشرح ابن رسلان عن
 صاحب الفريدين ان قوله ياخيل الله اركي من مختص
 الكلام اراد بفارسان خيل الله محفوظاً اختصاراً او اقتصاراً
 اعتماداً على علم المخاطب كما قال لا يقصص الله قال واعداً
 اراد اسنادك التي في ذلك فاقام القلم مقام الانساد
 اننى وعلى هذا واما قال اركي مراعاة للفظ الخيل فاها
 مؤثثة فقلت يا رسول الله ان القوم يعني عطفات
 وفرازة عطاش بكسر العين المهملة واني اعمل لهم ان شيريراً
 مفعول لاجله اى لكرامة شرعيه سقيهم بكسر السين
 وسكن القاف اي حظرهم من الشرب فالبعث في اثرهم
 بكسر المهمزة وسكن المثلثة وعندابن سعد قال
 سلمة فلو يعني في ما يدخل استنقذت ما يأيد بهم
 من السرح واخذت باعناق القوم والسرح بمجلات
 المال السادس فقال عليه السلام يا ابن لا كوع ملدت
 اي قدرت عليهم فاستعيدتهم وهم في الاصل احرار
 فاسمح لهم قطع مفتوحة وسین مهملة ساكنة وبعد

الجيم المكسورة حادمة اي فارق واحسن العفو ولا
 فاخذ بالشدة ان القوم عطفان وفرازة يقررون
 بضم الياء التحتية وسكن القاف والواو بينهما آفونجة
 اخره نون اي يصنفون في قومهم يعني انهم وصلوا الى
 عطفان وهم يضيقونهم وبساعدة وفهم فلا فايدة في العنت
 فائزهم لأنهم محفوا باصحابهم وزاد ابن سعد حجاً
 رجل من عطفان فقال مروا على فلان العطفان فخر
 لهم جزوراً فلما اخذوا يشطون جلد هاراً واغمه فتركوها
 وخرجوا هرباً بالحديث وفيه معجزة حيث انه لخبر بذلك
 فكان كما قاله وفي بعض الاصول من التجارى يقررون
 بفتح اوله وضم الراء اي رفق بهم فانهم يضيقون لاصحها
 فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لهم رجاءً توبيهم
 وانا بيتهم قال في المصبح قربت الضيف اقرب به من باب
 رمى قرني بالكسر والقصر والاسم القراءة سلام ولابي
 ذرع عن الحموي والمستملى يقررون بفتح اوله وكسر القاف
 وتشد يد الراء ولا يشد ذرمن فهم واخرجهم التجارى
 في المغازى وكذا اسلم الحديث الثالث عشر ويه قال
 التجارى وباب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من
 كتاب المناقب حدثنا عصام بن خالد بكسر العين المهملة
 بعد هاد مهملة ابو سحق الحمصى الحضرى صدوق
 من الناسعة مات سنة اربع عشرة على الصحيح قال
حدثنا احرى بن عثمان بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وسكن
 التحتية بعد هازى الرحبى بفتح الراء ولحد المثلثين

بعد هما موحدة نَفَّتْ بنت رُمَيْبِنَاصِبِ الْتَّابِعِينَ
 من الطِّيقَةِ الْخَامِسَةِ مَاتَتْ سَنَةً مُّلْكَةً وَسَيِّنَ وَمَا يَهُ
 وَلَهُ مُلْكَةً وَمُلْكَةً سَنَةً أَنَّهُ سَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سُرِّيْمَ
 الْوَحْدَةَ وَسَكَونَ السَّيْنَ الْمَهْلَةَ الْمَازِنَ صَاحِبَ الْبَنِي
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي التَّقْرِيبِ لِهِ وَلَابِيهِ صَحْبَةَ
 مَاتَتْ سَنَةً مُّلْكَةً وَمُلْكَةً وَقِيلَ سَنَةً سَتَّ وَتَسْعَيْنَ
 وَلَهُ مَا يَهُ سَنَةً وَهُوَ أَخْرَمَ مَاتَتْ بِالشَّامِ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ
 أَرَأَيْتَ بِهِ مُرَأَةً الْإِسْتِفَاهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصَبَ
 عَلَى الْمَفْعُولَةِ كَانَ شِيجَانَ صَبِّ خَيْرَ كَانَ كَذَا فِي الْفَرْعَ
 وَجُوزَ وَأَكُونَ أَرَأَيْتَ بِهِ خَيْرَ وَالنَّبِيُّ بِالرَّفِعِ عَلَى
 الْأَبْنَادِ وَفَوْلَهُ كَانَ شِيجَانَ صَبِّ خَيْرَ وَهُوَ إِسْتِفَاهَ مُحَمَّدَ وَ
 الْأَدَاهَ وَعَنْدَ إِسْمَاعِيلَ قَلَتْ شِيجَانَ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَ شَابَ وَهُوَ يُوَدِّ الْفَوْلَ الْأَخْيَرَ
 قَالَ كَانَ فِي هَذِهِنَفْقَتِهِ شِعْرَاتٍ بِيَضَّا إِلَّا تَرَبَّدَ عَلَى عَشَرَةِ
 لَيْرَادَهِ بِصِيغَهِ جَمِيعَ الْفَلَلَهَ وَقِيلَ إِنَّهَا كَانَتْ سَبْعَ عَشَرَهَ
 وَهَذِهِ الْحَدِيثُ مِنْ أَفْرَادِ الْجَاهَرِيِّ وَالْعَنْفَقَةِ مَا يَبْرِئُ
 الْذَّقْنَ وَالشَّفَةَ السَّفْلَى سَوَّا كَانَ عَلَيْهِ شِعْرَ اِمَّا لَا وَيَطْلُقُ
 عَلَى الشِّعْرِ اِيْصَافَالِ فِي الْقَامُوسِ الشِّعْرِ وَيَحْرُكُ سَنَةَ الْحَسْمِ
 بِمَا لِيَسْ بِصُوفٍ وَلَا وَبِالْجَمِيعِ اِشْعَارِ وَشِعْرِ وَسَعَارِ الْوَزْدَةِ
 شِعْرَةَ وَقَدِيلَتِهِ عَلَيْهَا عَنِ الْجَمِيعِ وَفِي التَّقْرِيبِ الشِّعْرِ وَالشِّعْرِ
 قَالَ فِي الْمَحْصُصِ حَكَى عَنْ بَعْضِ الْمُخْوَبِينَ مِنَ الْكَوْفَيْنِ
 وَغَالِبَ طَنَى أَنَّهُ الْفَرَاقَالِ كَلَّمَا كَانَ ثَانِيَهِ حِرْقَا مِنْ
 حِرْقَفِ الْحَلْقِ فِي هَذِهِنَ اللِّغَانِ مِنْ عَاقِبَتَانِ عَلَيْهِ اِنْهَى

٩

الْحَدِيثُ الْرَّابِعُ عَشَرُ وَبِهِ قَالَ الْجَاهَرِيُّ فِي غَزْوَةِ خَيْرِ
 بُوزِنَ جَعْفَرٌ وَهُوَ وَلَابِيَّ ذَاتِ حَصْنَ وَمَزَارِعٍ وَخَلِ
 كَثِيرٌ عَلَى ثَمَانِيَّةِ بَرْدٍ يَعْنِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الْمَدِينَةِ الْجَاهَهَ
 الشَّامَ قَالَ صَاحِبُ سَبِيلِ الرَّسَادِ وَالْخَيْرِ بِسَادِ الْيَهُودِ
 الْحَصْنِ وَلَذَا سُمِّيَتْ خَيْرُ الرَّبِيعِ فَتَحَّمَّلَ الْخَادِرُ جَمَاعَهُ مِنَ
 الْأَيَّهَةِ أَنْ بَعْضَهَا فَتَحَّمَّلَ صَلَحًا وَبَعْضَهَا فَتَحَّمَّلَ عَنْوَهُ وَبِهِ يَجْمِعُ
 بَيْنَ الرَّوَابِطِ الْمُخْلَفَةِ حَدِيثُ الْمَكِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدَ
 أَنَّ أَبِيهِ عَبِيدَ رَبِيعَمِ العَيْنِ قَالَ رَأَيْتَ ضَرِبَةَ فِي سَاقِ سَلَمَةَ
 أَبِنِ الْأَكْوَعِ فَقُلْتَ لَهُ يَا أَبَا مُسْلِمَ هِيَ تَسْنِيَةُ سَلَمَةَ مَا هَذِهِ
 الْضَّرِبَةُ الَّتِي بِسَاقِكَ فَقَالَ هَذِهِ ضَرِبَةُ اِصَابَتِنِي وَلَا بَنِ
 عَسَارِ اِصَابَتِنِي وَلَا صَيْلِي وَابْوِي الْوَقْتِ وَذِرَّ اِصَابَهَا
 أَيِّ رَجُلٍ يَوْمَ خَيْرِ بُوزِنَ فَقَالَ النَّاسُ اِصَبَبَ سَلَمَةَ فَأَبَيْتَ النَّبِيِّ
 وَلَابِي ذِرْعَنَ الْكَسْمِيَّهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 تَنْقَثَتْ فِيهِ أَيِّ فِي مَوْضِعِ الضَّرِبَةِ ثَلَاثَ نَفَّاتِ بِالْمُثَلَّهَ
 بَعْدَ الْفَاءِ فِيهَا جَمِيعَ نَفَّهَ وَهِيَ فَوْقَ النَّفَّ وَدُونَ الْقَلْ
 بِمَئَاهَ فَوْقَهَ بِرِيقَ خَفِيفٍ وَغَيْرِهِ فَمَا اِسْتَكِيَّهَا حَتَّى
 الْسَّاعَهَ فِي الْمَوْيَنَهِ بِالْجَرِ عَلَى أَنْ حَتَّى جَارَهُ وَفِي عَيْرِهَا
 بِالنَّصِيبِ قَالَ الْكَرْمَانِيُّ فَانَ قَلَتْ حَتَّى لِلْغَاهِهِ وَحَكَمَ مَا
 بَعْدَهَا خَلَافَ مَا قَبْلَهَا فِي زَمَانِ الْاِسْتَكَارِ مِنَ الْحَكَاهِهِ قَلَتْ
 السَّاعَهَ بِالنَّصِيبِ وَضَنَى لِلْعَطْفِ فَالْمَعْطُوفُ دَاخِلُ فِي
 الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ وَتَقْدِيرِهِ فَمَا اِسْتَكِيَّهَا حَتَّى السَّاعَهَ
 نَحْوَكَلَتِ السَّمَكَهَ حَتَّى رَأَسَهَا الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرُ
 وَبِهِ قَالَ الْجَاهَرِيُّ فِي كِتَابِ الْمَعَازِيِّ بِصَافِي بَابِ بَعْثِ النَّبِيِّ

الْحَدِيثُ

وبه قال التميمي في تفسير سورة البقرة باب كتب عليكم
 القصاص فالفتلى أى بسبب الفتلى كقوله دخلت النار
 امرأة في هرة والقصاص ما خود من فص الامر فكانت
 الثانية سلوك طريقها من الفتلى نقص اثره فيها وعسى هي سببه
 في ذلك والفتلى جمع قتيل لفظ مونث تانية الجماعة أى
 فرض عليكم على التحريم اذا كان القتل عدات طلاق
 يقتل الحر الخر **حدثنا الانصارى** محمد بن عبد الله بن المتن
 ابن عبد الله بن نس بن مالك بن النضر رفعه التوز وسكون
 الصاد المعجمة وسقط ابن عبد الله لا يذر **حدثنا حميد**
الطوبى ان انساً حدّهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال كتاب الله القصاص برفعه اعلى ان كتاب الله بيته
 والقصاص خبره ونصبه اعلى ان الاول اغرا او الثاني بدل
 منه ونصب الاول ورفع الثاني على انه خبر مبتداً ممحوف
 اى يتبعوا كتاب الله فيه القصاص والمعنى حكم كتاب
 الله القصاص ففيه حذف مضارف وهو يشير الى قوله
 تعالى والجروح قصاص والقوله والسن بالسن وهو
 مختصر هنا وساقه مطولاً في الصيد وفي هذا الباب يخوه
 رباعياً وعبارة الزركشى كتاب الله القصاص مرفوع على
 الابتداء والخبر ويحوز نصبه اعلى وحيث ان احدهما انه مما
 وضع فيه المصدر موضع العاقل اى كتب الله القصاص
 كقوله تعالى كتاب الله عليهكم والثانى انه اعنرا
 ويكون القصاص بدل او منصوباً بفعل او مرفعاً خبر
 مبتداً محذوف ولا يجوز هذا الوجه في الآية اى لانه ممتنع

صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد الى الحرقات وهو
 بضم الحاء والراء المثلثين وفتح القاف وبعد الالف فوقة
 نسبة الى الحرقات واسمه جميس بن عامر بن تعلية ابنت
 مودعه بن جهينة وسمى الحرقه لانه حرق قوماً بالقتل
 في ذلك ول الجمع فيه باعتبار بطون تلك القبيلة من جهينة
 بضم الجيم مصغر **حدثنا أبو عاصم النبيل** الضحاك بن
 مخلد وللاصبعي اخرين ابي عبد الله مولى سلمة وثبت
 ابن ابي عبيدة لابي ذر عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه
 انه قال غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم تسع غزو
 بفوقيه قبل السنين كما في الفروع هنا في رواية ابي عاصم
 الضحاك فان كانت محفوظة فلعله عدّ غزوة واى الفروع
 التي وقعت بعد خبر وعمره القضاها بما تخلل التسع
 لكن في غير الفروع من الاصول المعتمدة سبع بالموجبة
 في هذه الرواية وفي الفتح انه روى بلفظ التسع بالفوقيه
 في رواية حاتم بن سماعييل وغزوة مع ابن حارثة
 اى اسامة بن زيد بن حارثة نسبة الى جده استعمله
 النبي صلى الله عليه وسلم ولا يذر فالاستعمله علينا
 اميراً وهو حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
 سنة اربع وخمسين وهو ابن خمس وسبعين سنة
 بالمدينة والغزوات بفتحات جمع غزوة بالفتح والسكن
 وهي المرة من الغزوات يقال غزوة العدد وغزو فالفاعل
 عاز ول الجمع غزاة وغزي مثل فضاه ورکع وجع الغزاة عزى
 على فعل مثل الحجيج كذلك في المصباح ل الحديث السادس عشر

الصلوة حيث لا مرخص وعدها يعصم بها كل عين
حرم تناولها على الاطلاق في حال الاختيار مع سهولة
التبييز لاحرمتها ولا استقدارها ولاضررها في بدن
او عقل فخرج بالاطلاق ما يباح قليلاً كبعض النساء
السميبة وبحال الاختيار حالة الضرورة فيباح فيها تناولها
معها وان سهل التبييز خلافاً لبعض المتأخرین نظر الى ان
شانها عشر التبييز ولا يتبع فمه ولا يجب عليه عنده
وبالحرمة الحجم الادمى وبل استقدارها امام حرم تناوله
لاستقداره كمخاط ومني وبل ضرر ما ضر العقل كالافيف
والزعفران او البدن كالسميات والتربا وسائل اجزاء الارض
الحديث الثاني عشر و به قال الجخاري في كتاب الاضاحي
باب ما يوكل من تحوم الاضاحي وما ينجز و دعوه **حدثنا ابو**
عاصم اسمه الضحاك ولقبه النبيل عن زيد بن ابي عبيدة
بضم العين عن سلمة ابن الأكوع انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من ضم منكم فلا يصيح بالصاد المهملة السائكة
والموحدة المكسورة **بعد ثلاثة** من الليل من وقت
التضحية وفي الكواب بعد نائه **وفي بيته** ولا بذر وباقي
في بيته منه من الذي ضم **يرثى** من نحره فلما كان العام
المقبل قالوا يا رسول الله نفعنا **كان فعلنا** في العام الماضي
قال **الكرمان** وفي بعض النسخ عام الماضي باضافة
الموصوف الى صفتة اي لاندحر كل ماء يذخر في السنة
الماضية من تلك الادخار قال ابن المنير وكاظم فهم ذات
التي ذلك العام كان على سبب خاص وهو الرافة

ان يكون كتاب الله من صواب عبليكم المتأخر عن الحديث
السابع عشر و به قال الجخاري في باب اينة المحسوس
والملتبة من كتاب الصيد والمذايحة **حدثنا** المكي بن ابراهيم
البلخي قال حدثني بالافراد زيد بن ابي عبيدة الاسلامي
مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو
الاكوع انه قال لما امسوا يوم فتحوا خيراً وقد والنار
قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما يبالف بعد المليم
ولا بذر عن الكشميهنى علام او قد تم هذه النيران قال لو
لصوم بالحراري على حوم الحمر الانسية بفتح الهرة والنون
ويكسر المهمزة وسكون النون وسقط لفظ الحمر لا بذر
قال صلى الله عليه وسلم اهر يقوها همزة مفتوحة
ولا بذر يقروا ما فيهما واسروا همزة وصل ودرها
من الغة في الرجز وسقط قوله والسر وقاد ورها
لابن عساكر والقدر ورجع قدر بالكسر وسكون مثل
حمل وحمل وهي آية يطحي فيها وهي مؤنة وهذا الدليل
الها في تضييقها في قال قدرة فقام رجل من القويم
فقال يا رسول الله هرر ما فيهما ونفسها استفهام
محذوف الاداة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اوذالك
بسكون الواواسة الى التخيير بين الدسر والغسل
وغلظ او لا حيتم الماء فلما سلمو الحكم وضع عنهم الاصغر
والامر بفسلهما الحكم بالتجهيز فيستفاد منه تحرير كلها
وهو دأى على تحريرها العينها المعنى خارج قال ايتنا
النجاشة لغة كل مستقدر وشرع مستقدر يمنع صحة

سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ عَنْ مَوْلَاهِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَبُو مُسْلِمٍ
 وَاصْلَى الْأَكْوَعَ سَنَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حَيْرَةِ وَهِيَ
 وَلَابِيَّ مَعْرُوفَةٌ كَانَتْ لِلْيَهُودِ عَلَى حِوَارِبَعْ مِرْاحِلٍ مِنَ
 الْمَدِينَةِ فَقَالَ رَجُلٌ فِيهِمْ هُوَ سَيِّدُ بْنُ حَضِيرٍ بْنُ
 أَوْلَهُمَا عَلَى صِيغَةِ النَّصِيفِ وَاسْتَدَّ صَحَابِيَّ جَلِيلِ الْأَنصَارِيِّ
 أَئْمَانِيَّ مَاتَتْ سَنَنَهُ عَشْرَيْنَ أَوْ أَحَدْيَ وَعَشْرَيْنَ اسْمَاعِنَا
 يَكْسِرُ الْمَيْمَ بِيَاعَامِهِ هُوَ بْنُ سَانَ عَمِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ
 مِنْ هَيْنِهِمَا تَكَبِّرُ بِصِيمِ الْمَاءِ وَفَتْحِ النَّوْنِ وَسَكُونِ الْخَيْرِ
 بَعْدَهَا الْفَ فَفُوقِيَّةٌ فَكَافَ أَرْاجِيزُكَ وَلَا بْنُ عَسَّاْكَرَ
 وَإِيْ ذِرْعَنِ الْكَسِيمِ سَفِيْنِ مِنْ هَيْنِهِمَا تَكَبِّرُ بِنَخْيَةِ مَسَدَّدَهُ
 بَدَلَ الْهَادِيَّةَ تَصْفِيرَهُنَائِكَ وَاحِدَهُهُنَاءَ وَبَقِيلَ
 إِيَّاهُهَادَ كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الْأَوَّلِيِّ فَهُدَا عَامِهِمْ إِيْ سَافِهِمْ
 مَنْشَدَالْلَّارِاجِيزِ بِيَقُولُ اللَّهُمَّ مُولَانَا هَا هَتَدَنَا
 إِلَى إِخْرَاجِ الْأَبِيَّاتِ يَقُولُ حَدَوْتَ بِالْأَبِيَّاتِ حَدَوْهَا حَدَّرَا
 حَنْثَتَهَا عَلَى السُّرِّ بِالْحَدِيدِ عَزَابَ وَهُوَ الْفَنَانُ الْهَابِسِرَ
 الْغَنِيُّ الْمَعْجَهَ وَالْمَكَدَّ فَقَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مِنَ الْأَلْحَى قَالَ وَاهُوَ عَامِرٌ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 رَحْمَهُ اللَّهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَا مُتَعَنِّتَابَهُ
 هَمَرَةٌ مُفْتَوْحَةٌ وَسَكُونُ الْمَيْمَ بِجَيَاهَ عَامِرٌ فَبِإِسْرَاعِ
 الْمَوْتِ لَهُ لَازَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ
 لَاحَدٌ وَلَا سُتْفَرٌ لِإِنْسَانٍ قَطُّ بِخَصَبِهِ بِالْأَسْتِغْفَارِ
 عَنِ الدَّفْقَالِ إِلَّا سَتَشَهِدُ دُوفِ غَزْوَةِ خَيْرٍ قَالَ رَجُلٌ

فَإِذَا وَرَدَ الْعَامَ عَلَى سَبِّ خَاصِحَكَ فِي النَّفْسِ مِنْ
 عَمُومِهِ وَخَصُوصِهِ أَشْكَالٌ فَلِمَ كَانَ مَظْنَةُ الْأَخْتِصَاصِ
 عَادَ وَالْسُّؤَالُ فِينَ لَهُمُ الْنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّهُ خَاصٌ بِذَلِكَ السَّبِّ وَنَتَّبِهِ مِنْ بِسْتَبْدَلِ بِهِ
 بِقُولِ الْعَامِ نَصْفِ عَوْنَوْهُ بِالسَّبِّ فَلَا يَنْبَغِي عَلَى صَلَاهِ
 وَانْتَهِيَ بِهِ إِلَى التَّخْصِيصِ الْأَثْرِيِّ إِنْهُمْ لَوْا غَنِقْدَ وَابْقَاءَ الْعُوْرَ
 عَلَى صَالَتِهِ لِمَا سَالُوا وَلَوْا عَنْقَدَ وَالْخَصُوصِ أَيْضًا مَا سَالُوا
 فَسَالَهُمْ بَدَلَ عَلَى نَهْ دُوْسَانِينَ وَهَذَا الْأَخْتِيَارُ الْأَعْمَاءُ
 لِجَوْبِنِي قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَا وَاطَّعُوا بِهِزَّةَ
 قَطْعِ وَكَسِّ الْعَيْنِ الْمَهْكَلَةِ وَادْخُرُوا بِالْدَّالِ الْمَهْكَلَةَ
 الْمَشَدَّدَةَ فَإِنْ ذَلِكَ الْعَامُ الْوَاقِعُ فِي النَّهْيِ كَاتِ
 بِالنَّاسِ جَهَدِ بَقْعَةِ الْجَيْمِ إِيْ مَشْقَةِ يَقَالُ جَهَدِ عَنِّيْشِمْ
 إِيْ تَكَدِرُ وَاسْتَدِ فَارِدَتْ إِنْ نَغِيْنُوا فِيهَا الْفَقْرُ الْمَشْقَةَ
 الْمَفْهُومَةُ مِنَ الْجَهَدِ قَالَ الْكَرْمَانِيَّ فَإِنْ قَلْتَ هَلْ يَجِدُ الْأَكْلَ
 مِنْ حَمْرَهَا الْطَّاهِرِ الْأَمْرُ وَهُوَ كَلَوْا قَلَتْ ظَاهِرُهُ حَقِيقَةَ
 فِي الْوَجْوبِ إِذَا مَنْ تَكَنَ قَرِيبَةَ صَارَفَهُ عَنْهُ وَكَانَ شَمَّ
 قَرِيبَةَ دَالَّةَ عَلَى أَنَّهُ لَدُغَ لِلْحَرَمَةِ إِيْ لِلْأَبَاحَةِ سَمَّاْتَ
 الْأَصْوَلِيَّنَ اخْتَلَقُوا فِي الْأَمْرِ الْوَارِدِ بَعْدَ الْخَطْرَاهُو لِلْوَجْوبِ
 اَمْ لِلْأَبَاحَةِ وَلِتَنْ سَلَمَنَا إِنَّهُ لِلْوَجْوبِ حَقِيقَةَ فَالْأَجَمَعُ
 هَا هَنَا مَانِعُ مِنَ الْحَمَلِ عَلَيْهَا إِنَّهُ الْحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرُ
 وَبِهِ قَالَ الْبَحَارِيُّ فِي الْدِيَاتِ بَابُ إِذَا قُتِلَ نَفْسَهُ خَطَا
 فَلَادِيَهُ لَهُ حَدَّدَنَا الْمَكْيَيِّ بْنَ ابْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ السَّلْكَنِيَّ
 لَحَفْظَهُ قَالَ حَدَّدَنَا يَزِيدَ بْنَ أَبِي عَبِيدِ بِعِصْمِ الْعَيْنِ مَوْلَى

من القوم وحيث يابني الله لولا اتبعنا به ووقيع في
مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر
صبيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيراً
 فتناوله ليضر به بعوديا فضر به فرجع ذبابا فاصبا
 ركبته ولم يذكر في هذه الطريقة كيفية قتله على عادته
 رحمة الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد
 ما يدل على ذلك حرصا على عدم التكرار بغير فائدة
 ولبعث الطالب على تبع طرق الحديث والاستئثار
 منها بالتمكن من الاستنباط فقال الفور ومنهم اسيد
ابن حضير كما عند المؤلف في الادب، حيث عمله بكسر
الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه فلما رحمت وهم
 يعتقدون ان عامر احبط عمله قال سلمة في حيت النبي
صلى الله عليه وسلم قلت يابني الله ولا بي ذريته
الله، فذلك بفتح القاء اي وامي زعموا ان عامر احبط
 عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب من قالها اي
كلمة احبط عمله، ان له لاجرين اجر الجهد والطاعة
 واجر الجهد في سبيل الله واللام في الاجرين للناكيد
 ائتين تاكيد لاجرين، انه مجاهد من ترك المسبقة في
 الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل قال في التقرير
 انه مجاهد مجاهد اي جاد مبالغ في سبيل الله كالرواية
 الاخرى مات جاهدا مجاهدا قال القاضي وفيه وجه
 اخر انه جمع بين النقطتين توكيدها قال ابن الباري
 العرب اذا بالغت في نفطيم شيئاً استقت من لفظه

لفظاً

لفظاً اخر على باب زبادة في التوكيد واعربه باعربي
 كما يقولون جاد محمد وليل لليل وشعر ساعر للشتمى
الاول فعل والثانى جمع من صوب قال القاضى والاول الصواب اي قتل بفتح القاف وسكون الفوقيه بزيده
 عليه اي يزيد الاجر على اجره ولا بي ذرع عن الشتم به
 واى قتيل بكسر الفوقيه وزبادة تخته ساكنه
 يزيد عليه بأسقاط الماء من يزيده وللاصيل
 واى قتيل بزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من
 قتل نفسه لم يجب فيه شيئاً اذ لم يقل انه صَلَى الله عليه وسلم اوجب في هذه الفضة شيئاً قال
 الكرماني والطاهران قوله اي في الترجمة فلا دية له
 لا وجده له وموضعه الباقي به الترجمة السابقة
 اي اذامات في الزحام فلا دية له على المزاحفين
 لظهوران قائل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات
 النقلة عن نسخة الاصل واخرجها في المعازى والارب
 والمظالم والذبايج والدعوات واخرجها مسلم وابن ماجة
حدث العنتر وت وبه قال العماري في كتاب
 الدبات ايضا بباب السن بالسن حدثنا الانصارى
محمد بن عبد الله بن المثنى البصري قال حدثنا احمد
 الطويل عن انس رضى الله عنه ان ابنة المنذر بالسون
 المفتوجة والصاد المعجنة الساكنة اسمها الربيع بضم
 الراء وفتح المونددة وتشدید التحته المكسورة
 وهو جد انس لطمت جارية وفي رواية الفرزاري

المذكورة في سورة المائدة من الانصار وفي رواية
 مغنم عندي داود امرأة بدل حاربة وفيه ابن
 المراد بالحاربة المرأة الشابة لا الاصلة الرفيقة
 فكسرت ثيابها فانو النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يطلبون القصاص فامر بالقصاص وهو محول على
 ان الكسر كان من ضبطا واعلن القصاص بان
 ينشر من شارب قول اهل الخبرة وهذا مخلاف غير
 السن من العظام لعدم الوثق بالمائلة فهم
 قال السافعى ولا زدون العظم حايل من جلد
 ونحوه وعصبي يتذرز معه المائلة وهذا مذهب السافعية
 والخفيف وقالت المالكية لا فقد في العظام الاما
 كان مخوفا وكان كالماصمة والمنقلة والهائمة
 في فيها الديمة وهذا الحديث قد اخرجه هـ كذا
 في تفسير البقرة كما تقدمة **الحديث الحادى والعشرون**
 وبه قال البخارى في كتاب الأحكام باب من يابع
 مرتبة **حدثنا أبو عاصم اسمه الضحاك بن محمد**
 ولقبه النبيل عن يزيد بن أبي عبد الله بضم العين
 المحملة مولى سلمة عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه
 انه قال بايعنا سكون العين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيعة الرضوان تحت السجرة التي كانت بالحديقة
 ثم قطعها امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله
 عنه فقال عليه السلام لي يا ابا سلمة لا بالتحفظ
 اداه عرض بتابع فلت يارسول الله قد بايعت في

الز من الاول بفتح الميمزة وتنشيد الواقف
 عليه السلام وفي الثاني اي وفي الز من الثاني بتابع
 ايضا ولابي در عن الكثيمى في الاول اي في المساعة
 والطائفه قتال وفي الثانية وارد قال الداود كان
 يوكد بيعة سلمة بعلمه سجاعته وعナイته في الاسلام
 وشهادة بالثبات فلذلك امره بتذكر برا لم ياعي
 ليكون له في ذلك فضيلة وقد اورد له رباعي في
 باب البيعة في الحرب في كتاب الجihad من روایة
 المکى بن ابراهیم عن يزيد عن ابی عبد عن سلمة
 الحديث باتم من هذا الساق **الحادي والعشرون**
 وبه قال البخارى في كتاب التوحيد باب وكانت
 عريشه على الماء وهو رب العرش العظيم **حدثنا خلا**
 ابن بحین بفتح الخاء المعجمة وتنشيد اللام السلي
 بضم السنين وفتح الداء الكوئي ثم المکى قال حدثنا
 عيسى بن طهان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصر
قال سمعت انس بن مالك يقول نزلت آية
 الحجاب يا ايها الذين امتو لا تدخلوا بيوت النبى
 الاية في زبيب بنت جحش رضى الله تعالى عنها
 واطعم عليها اي على ولبها يوميذ الناس
 خبرا ومحاجتها وكانت تفتخر على نسائية صللى
 الله عليه وسلم قال في التقرب الفخر بالفع
 اظهرا المكار ونشر المناقب وفخرها الخزه بالضم
 غلبته في المفاخرة وكانت تقول ان الله عز وجل

يزيد بن أبي عبيد عن سلمة و منها ثلاثة احاديث عن
محمد بن عبد الله الانصارى عن حميد عن انس في قصة
الربيع وهذه الثلاثة في الحقيقة حديث واحد
و منها حديث واحد عن عصام بن خالد عن جرير
عن عثمان عن عبد الله بن قرة صاحب النبي صلى الله عليه
 وسلم و منها حديث واحد عن خلاد بن بحبي عن عيسى
ابن طه مان عن انس فالمحاصل ان هذه الثلاثيات
و قع جلها عن سلمة ابن الأكوع وهو سبعه عشر
حديثاً واربعة عن انس و واحد عن عبد الله بن مسر
والله اعلم **ش** رأيت للعلامة المحقق الشمس
محمد البرماوي شارح صحيح البخاري ارجوزة مع
شرحها تتضمن حصر هذه الثلاثيات في اثنين وعشرين
حديثاً وان عدد رهاعاً على خمسة اسانيد فقال
من بعد محمد الله ذي اللاء • قال محمد هو البرماوي
روى البخاري ثلاثة • اثنين مع عشرين عن ثقات
في خمسة من الاسانيد لها • فخذ نقصيلها انتبهما
احدها المكرى عن يزيد • اعني بهذا ابن أبي عبد
عن ابن الأكوع الصحابي سلمه • في واحد وعشرين مسلمه
والثاني كالاول مع تبدل • مكتوب المذكور بالنبي
اعنى باعاصم بن مخلد • في ستة من الاسانيد اعدد
والثالث المروي عن محمد • اى ابن عبد الله الانصارى اسد
رابعها في واحد مروي • عصام بن خالد الحمصي
عن ابن عثمان جرير حدثنا • عن ابن بشر الصحابي اثبتا

انكى به صلى الله عليه وسلم في السماء حيث قال
تعالي زوجناها و ذات الله تعالى منزلة عن
المكان والجهرة والمراد بقولها في السمااء الاشاره
إلى علو الذات والصفات ولبيس ذلك باعتبارات
 محله في السمااء تعالى الله عن ذلك علو كبير و عند
ابن سعد عن انس قال زبيب يا رسول الله لست
كاحداً من نسائيك ليس لك منهن امراة الا زوجهما
ابوها واخوها ومن حديث ام سلمة قال زبيب قا
انا كاحداً من نساء النبي صلى الله عليه وسلم امها
روحن بالمهر و زوجن الاباء و انا زوجني الله رسوله
وانزل في الكتاب وفي رسال الشعبي مما اخرج به
الطبرى وابوالقاسم الطلحى في كتاب البخارى والبيهات
قال كانت زبيب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم
اذَا عظمت نسائك عليك حقاً انا خيرهن من نحنا واقرئهن
سفيراً واقرئهن حمازاً وجنيناً الرحمن من فوق
عرشها وكان حبريل هو السفير بذلك وانا ابنته
عمك وليس لك من نسائيك قرينة غيري وهذا
الحديث اخرجه النساء في عشرة النساء وفي النكاح
والبعوث وهو اخر ما وقع للبخاري من ثلاثة احاديث
في مجموعها اثنتان وعشرون حديثاً منها احد عشر
حديثاً باسمنا واحد عن مكتوب ابن ابراهيم وفي بعضها
المكرى معرفاً عن يزيد عن ابن عبد الله عن سلمة و منها
ستة احاديث عن ابن عاصم الضحاك بن مخلد عن

خامسها خلاد بن بحبي • عيسى بن طهان يليه ولها
عن أنس بذلحدى مفرد • كا الذي من قبله فاجهها
ولحمد الله على ما ألمها • لنا من التمام فيما نظمها
قال في الأسناد الثاني خمسة أحاديث هي بعضها في
الأسناد الأول وفي الأسناد الثالث حديث واحد في ثلاثة
مواضع فسقط بهذه الاعتبار ستة عشر قال وما اطلع
على ذلك صاحبنا الحافظ الاستاذ السهام احمد بن حجر
العسقلاني قال ينبغي ان يزداد في الآيات النبوية على
ذلك ونظم بينها حيث ان اذكره هنا نشرف به
ونترك كباقي ادبه وهو

وهذه العدة بالمرر تخلص في ست وعشرين حسر
واسقاطات اتاء فيها على حدمائهم انتقامه بست من شوال
على ان المعدود اذا اخذف يكون كذلك او غير ذلك
والله اعلم وهذا اخر ما يسر جمعه في برهة سيرة
من الزمان مع العجز الظاهر والله المستعان جعل
الله ذلك خالصاً لوجهه الکريم بحجه بنية الکريم
عليه افضل الصلاة واسشرف التسليم تحريراً في ثلاثة
وعشرين شهر حمادى الثاني شاتلما

احسن الله عاقبتنا والحمد لله
رب العالمين وصلى
الله على سيدنا
محمد وعلى
آل وصحبه
آمين



